



الجمهوريَّة الجَزائِرِيَّة
الدِّيمُقْرَاطِيَّة الشُّعُوبِيَّة

الجَريدة الرُّسمِيَّة

إِتفاَقات دُولِيَّة ، قُوانِين ، وَمَرَاسِيم
فَرَادَات وَآراء ، مَقْرَرات ، مَنَاسِير ، إِعْلَانات وَبَلَاغَات

الإِدَارَة وَالْتَّحْرِير
الْأَمَانَة الْعَامَّة لِلْحُكُومَة

WWW.JORADP.DZ

الطبع وَالاشْتِراك
المطبعة الرسمية

حي الْبَسَاتِينِ ، بَئْرِ مَرَادِ رَايِسِ ، صَبَبِ 376 - الْجَزَائِر - مَحَطة

الهَاتِف : 021.54.35.06 إِلَى 09

021.65.64.63

021.54.35.12

الفاكس 021.54.35.12

ح.ج.ب. 3200-50 الجزائر

Télex : 65 180 IMPOF DZ

بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG

حساب العملة الأجنبية للمشترين خارج الوطن

بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12

الاشتراك
سنوي

الْجَزَائِر
تُونس
المَغْرِب
لِيَبْرِي
مُورِيَطَانِيَا

سَنَة سَنَة

2675,00 د.ج 1070,00 د.ج

5350,00 د.ج 2140,00 د.ج

تَزَادُ عَلَيْهَا
نَفَقَاتُ الْإِرْسَال

النسخة الأصلية

النسخة الأصلية وترجمتها

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج

ثمن العدد الصادر في السنتين السابقتين : حسب التسعيرة.

وتسليم الفهارس مجاناً للمشترين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن التشر على أساس 60,00 د.ج للسْطَر.

فہرست

مواسم تنظيمية

3	مرسوم رئاسي رقم 09 - 382 مؤرّخ في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية.....
3	مرسوم رئاسي رقم 09 - 383 مؤرّخ في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009، يتضمن إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل.....
4	مرسوم رئاسي رقم 09 - 384 مؤرّخ في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.....
4	مرسوم تنفيذي رقم 09 - 378 مؤرّخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية.....
8	مرسوم تنفيذي رقم 09 - 379 مؤرّخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية.....
10	مرسوم تنفيذي رقم 09 - 380 مؤرّخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية.....
12	مرسوم تنفيذي رقم 09 - 381 مؤرّخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن إحداث باب ونقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة.....

مَاسِمٌ فَرَدِيَّةٌ

¹⁵ مرسومان رئاسيان مورخان في، 23 ذي القعده عام 1430 الموافق 11 نوفمبر سنة 2009، بتضمينان تغير اللق.....

قرارات، مقررات، آراء

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

قرار مؤرخ في 9 شوال عام 1430 الموافق 28 سبتمبر 2009 ، يعدل ويتمم القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل الضمان الاجتماعي.....24

مواسم تنظيمية

وأربعة وخمسون ألف دينار (228.854.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009.

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم رئاسي رقم 09 - 383 مورّخ في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009، يتضمن إحداث باب وتمويل امتداد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 77 - 8 و 125 (الفقرة الأولى) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليوز سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى الأمر رقم 09 - 01 المؤرّخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليوز سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09 - 278 المؤرّخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العدل، حافظ الأختام من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

مرسوم رئاسي رقم 09 - 382 مورّخ في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009، يتضمن تحويل امتداد إلى ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 77 - 8 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليوز سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 08 - 21 المؤرّخ في 2 محرم عام 1430 الموافق 30 ديسمبر سنة 2008 والمتضمن قانون المالية لسنة 2009،

- وبمقتضى الأمر رقم 09 - 01 المؤرّخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليوز سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 09 - 09 المؤرّخ في 29 محرم عام 1430 الموافق 26 يناير سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لرئيسة الجمهورية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2009.

يرسم ما ياتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2009 اعتماد قدره مائتان وثمانية وعشرون مليونا وثمانمائة وأربعة وخمسون ألف دينار (228.854.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2009 اعتماد قدره مائتان وثمانية وعشرون مليونا وثمانمائة

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09 - 293 المؤرخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

يرسم ما ياتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2009 اعتماد قدره أربعة وعشرون مليونا وتسعمائة وأربعة وعشرون ألف دينار (24.924.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 91-37 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2009 اعتماد قدره أربعة وعشرون مليونا وتسعمائة وأربعة وعشرون ألف دينار (24.924.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي وفي الباب رقم 37 - 01 "الإدارة المركزية - المؤتمرات واللتقيات".

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009.

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم تنفيذي رقم 09 - 378 مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادّتان 85 - 3 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليوز سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليوز سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

يرسم ما ياتي :

المادة الأولى : يحدث في جدول ميزانية تسيير وزارة العدل، الفرع الأول - مديرية الإدارة العامة، الفرع الجزائري الأول، المصالح المركزية، باب رقم 37 - 19 وعنوانه "نفقات تسيير اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني".

المادة 2 : يلغى من ميزانية سنة 2009 اعتماد قدره ستون مليون دينار (60.000.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 91-37 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 3 : يخصص لميزانية سنة 2009 اعتماد قدره ستون مليون دينار (60.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة العدل وفي الباب رقم 37 - 19 "نفقات تسيير اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني".

المادة 4 : يكلف وزير المالية ووزير العدل، حافظ الأختام، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009.

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم رئاسي رقم 09 - 384 مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1430 الموافق 17 نوفمبر سنة 2009، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادّتان 77 - 8 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليوز سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 09 - 01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليوز سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

المادة 2 : يخصص ميزانية سنة 2009 اعتماد قدره مليار وتسعمائة وخمسون مليون دينار (1.950.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية وفي الأبواب المبينة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009.

أحمد أويمحيى

- وبمقتضى الأمر رقم 09 - 01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليوليو سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 30 - المؤرخ في 29 محرم عام 1430 الموافق 26 يناير سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2009،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2009 اعتماد قدره مليار وتسعمائة وخمسون مليون دينار (1.950.000.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية وفي الأبواب المبينة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

الجدول "أ"

الاعتمادات الملغاة (دج)	العنوانين	رقم الأبواب
400.000.000	وزارة الداخلية والجماعات المحلية	
770.000.000	الفرع الثاني المديرية العامة للأمن الوطني	
1.170.000.000	الفرع الجنائي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للأمن الوطني	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
774.000.000	المصالح اللامركزية للأمن الوطني - اللوازم.....	13 - 34
774.000.000	المصالح اللامركزية للأمن الوطني - حظيرة السيارات.....	91 - 34
1.944.000.000	مجموع القسم الرابع	
1.944.000.000	القسم الخامس أشغال الصيانة	
1.944.000.000	المصالح اللامركزية للأمن الوطني - صيانة المباني و منشآتها التقنية.....	11 - 35
774.000.000	مجموع القسم الخامس	
1.944.000.000	مجموع العنوان الثالث	
1.944.000.000	مجموع الفرع الجنائي الثاني	
1.944.000.000	مجموع الفرع الثاني	

الجدول ١٠ (تابع)

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	الفرع السابع المديرية العامة للحرس البلدي	
	الفرع الجنائي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للحرس البلدي	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
6.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للحرس البلدي - الأجر الرئيسي.....	11 - 31
6.000.000	مجموع القسم الأول	
6.000.000	مجموع العنوان الثالث	
6.000.000	مجموع الفرع الجنائي الثاني	
6.000.000	مجموع الفرع السابع	
1.950.000.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	

الجدول " ب "

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الداخلية والجماعات المحلية	
	الفرع الثاني	
	المديرية العامة للأمن الوطني	
	الفرع الجنائي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسخير المصالح	
770.000.000	الأمن الوطني - حظيرة السيارات.....	90 - 34
770.000.000	مجموع القسم الرابع	
	القسم الخامس	
	أشغال الصيانة	
774.000.000	الأمن الوطني - صيانة المباني ومنتشراتها التقنية.....	01 - 35
774.000.000	مجموع القسم الخامس	
1.544.000.000	مجموع العنوان الثالث	
1.544.000.000	مجموع الفرع الجنائي الأول	

الجدول "ب" (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العنوانين	رقم الأبواب
	الفرع الجزائري الثاني المصالح اللامركزية التابعة للأمن الوطني	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم الرابع الأدوات وتسخير المصالح	
200.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للأمن الوطني – الأدوات والأثاث.....	12 - 34
200.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للأمن الوطني – التغذية.....	16 - 34
400.000.000	مجموع القسم الرابع	
400.000.000	مجموع العنوان الثالث	
400.000.000	مجموع الفرع الجزائري الثاني	
1.944.000.000	مجموع الفرع الثاني	
	الفرع السابع المديرية العامة للحرس البلدي	
	الفرع الجزائري الثاني المصالح اللامركزية التابعة للحرس البلدي	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
6.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للحرس البلدي – الموظفون المناوبون والمياومون - الأجر و لواحقها.....	13 - 31
6.000.000	مجموع القسم الأول	
6.000.000	مجموع العنوان الثالث	
6.000.000	مجموع الفرع الجزائري الثاني	
6.000.000	مجموع الفرع السابع	
1.950.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

يرسم ما ياتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2009 اعتماد قدره أربعة ملايين وثلاثمائة وأربعون مليون دينار (4.340.000.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية وفي الأبواب المبينة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2009 اعتماد قدره أربعة ملايين وثلاثمائة وأربعون مليون دينار (4.340.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية وفي الأبواب المبينة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير التربية الوطنية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009.

أحمد أويحيى

مرسوم تنفيذي رقم 09 - 379 مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية.

- إنّ الوزير الأول،
- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 3 و 125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليول 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والتمم،
- وبمقتضى الأمر رقم 09 - 01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليول 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09 - 285 المؤرخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التربية الوطنية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،
- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

الجدول "أ"

الاعتمادات الملغاة (دج)	العنوانين	رقم الأبواب
1.210.000.000	وزارة التربية الوطنية الفرع الأول فرع وحيد	11 - 31
600.000.000	الفرع الجزئي الثاني	12 - 31
15.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	13 - 31
1.825.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الأجر الرئيسي..... المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح المختلفة..... المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجر ولواحقها..... مجموع القسم الأول	
455.000.000	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الضمان الاجتماعي.....	13 - 33
455.000.000	مجموع القسم الثالث	
2.280.000.000	مجموع العنوان الثالث	
2.280.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	

الجدول ١٠ (تابع)

الاعتمادات الملغاة (دج)	العنوانين	رقم الأبواب
700.000.000	الفرع الجزئي الثالث مؤسسات التعليم الأساسي والثانوي والتقني العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - التعويضات والمنح المختلفة..... المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقني - التعويضات والمنح المختلفة.....	22 - 31 32 - 31
1.130.000.000	مجموع القسم الأول	
1.830.000.000	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - المنح العائلية.....	21 - 33
230.000.000	مجموع القسم الثالث	
230.000.000	مجموع العنوان الثالث	
2.060.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثالث	
2.060.000.000	مجموع الفرع الأول	
4.340.000.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	

الجدول " ب "

الاعتمادات المخصصة (دج)	العنوانين	رقم الأبواب
2.000.000	وزارة التربية الوطنية الفرع الأول فرع وحيد	
2.000.000	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الثالث	
2.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية.....	11 - 33
2.000.000	مجموع القسم الثالث	
2.000.000	مجموع العنوان الثالث	
2.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	

الجدول "ب" (تابع)

الامتدادات المخصصة (دج)	العنوانين	رقم الأبواب
	الفرع الجزائري الثالث مؤسسات التعليم الأساسي والثانوي والتقني العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
2.045.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - الأجر الرئيسي.....	21 - 31
1.671.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقني - الأجر الرئيسي.....	31 - 31
3.716.000.000	مجموع القسم الأول	
	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
456.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - الضمان الاجتماعي.....	23 - 33
14.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقني - المنح العائلية.....	31 - 33
152.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقني - الضمان الاجتماعي.....	33 - 33
622.000.000	مجموع القسم الثالث	
4.338.000.000	مجموع العنوان الثالث	
4.338.000.000	مجموع الفرع الجزائري الثالث	
4.340.000.000	مجموع الفرع الأول	
4.340.000.000	مجموع الامتدادات المخصصة	

- وبمقتضى القانون رقم 08 - 21 المؤرخ في 2
محرم عام 1430 الموافق 30 ديسمبر سنة 2008
والمتضمن قانون المالية لسنة 2009،

- وبمقتضى الأمر رقم 09 - 01 المؤرخ في 29
رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن
قانون المالية التكميلي لسنة 2009،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09 - 42 المؤرخ
في 29 محرم عام 1430 الموافق 26 يناير سنة 2009
والمتضمن توزيع الامتدادات المخصصة لوزير الفلاحة
والتنمية الريفية من ميزانية التسيير بموجب قانون
المالية لسنة 2009،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

مرسوم تنفيذي رقم 09 - 380 مؤرخ في 28 ذي القعده
عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009،
يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة
الفلاحة والتنمية الريفية.

إنَّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 3
و125 (الفقرة 2 منه)،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8
شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق
بقوانين المالية، المعدل والتمم ،

(ج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الفلاحة والتنمية الريفية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق
16 نوفمبر سنة 2009.

أحمد أويحيى

یہ سم مایا تی :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2009
اعتماد قدره مائتان وتسعة ملايين وسبعمائة ألف
دينار (209.700.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير
وزارة الفلاحة والتنمية الريفية وفي الباب رقم
- 31 - 12 "المصالح اللامركزية التابعة للدولة" .
التعويضات والمنح المختلفة .

**المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2009 اعتماد
قدر ٥ مائة وتسعة ملايين وسبعمائة ألف دينار**

الدولي الملاعة

الامتدادات المخصصة (دج)	العنوانين	رقم الأبواب
	وزارة الفلاحة والتنمية الريفية	
	الفرع الأول	
	الإدارة المركزية	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
200.000	الإدارة المركزية - المنح العائلية 01 - 33	
200.000	مجموع القسم الثالث	
200.000	مجموع العنوان الثالث	
200.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
200.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الأجر الرئيسي 11 - 31	
200.000.000	مجموع القسم الأول	
	القسم الثاني	
	الموظفون - المعاشات والمنح	
9.500.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - معاش الخدمة والأضرار الجسدية 12 - 32	
9.500.000	مجموع القسم الثاني	
209.500.000	مجموع العنوان الثالث	
209.500.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
209.700.000	مجموع الفرع الأول	
209.700.000	مجموع الامتدادات المخصصة	

الفرع الجزائري الأول - المصالح المركزية - العنوان الثالث - وسائل المصالح - القسم السادس - إعانت التسيير، باب رقمه 36 - 06 وعنوانه "إعانت للمدارس الرياضية الوطنية والجهوية المتخصصة".

المادة 2: يلغى من ميزانية سنة 2009 اعتماد قدره مائة مليون و مليون وتسعمائة وثلاثة وسبعون ألف دينار (101.973.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة وفي الأبواب المبينة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يخصص لميزانية سنة 2009 اعتماد قدره مائة مليون و مليون وتسعمائة وثلاثة وسبعون ألف دينار (101.973.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة وفي الأبواب المبينة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 4: يكلف وزير المالية ووزير الشباب والرياضة، كلّ فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009.

أحمد أويحيى

مرسوم تنفيذي رقم 381 - 09 مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق 16 نوفمبر سنة 2009، يتضمن إحداث باب ونقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة.

إنَّ الوزير الأول،
- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 3 و 125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى الأمر رقم 29 - 01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09 - 295 المؤرخ في 9 رمضان عام 1430 الموافق 30 غشت سنة 2009 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشباب والرياضة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009،
- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

يرسم ما ياتي :

المادة الأولى: يحدث في جدول ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة، الفرع الأول - فرع وحيد -

الجدول "أ"

الاعتمادات الملغاة (دج)	العنوانين	نقط الأبواب
24.473.000	وزارة الشباب والرياضة الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزائري الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظرون - مرتبات العمل الادارة المركزية - الموظرون المتعاونون - الأجر الرئيسي.....	81 - 31
24.473.000	مجموع القسم الأول	

الجدول ١٠ (تابع)

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	القسم الرابع الأدوات وتسخير المصالح	
4.000.000	الإدارة المركزية - التكاليف الملحقة.....	04 - 34
5.000.000	الإدارة المركزية - تسديد نفقات المتعاونين.....	81 - 34
9.000.000	مجموع القسم الرابع	
	القسم السادس إمانتات التسيير	
30.000.000	إعانتة للمركز الوطني للطلب الرياضي.....	03 - 36
27.500.000	إعانتة للمخبر الوطني للكشف ومحاربة المنشطات.....	04 - 36
57.500.000	مجموع القسم السادس	
	القسم السابع النفقات المختلفة	
11.000.000	الإدارة المركزية - الاتصال والإنتاج التعليمي في قطاع الشبيبة.....	05 - 37
11.000.000	مجموع القسم السابع	
101.973.000	مجموع العنوان الثالث	
101.973.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
101.973.000	مجموع الفرع الأول	
101.973.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	

الجدول "ب"

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الشباب والرياضة	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
30.000.000	الإدارة المركزية - الأجر الرئيسي.....	01 - 31
30.000.000	مجموع القسم الأول	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
7.500.000	الإدارة المركزية - الضمان الاجتماعي.....	03 - 33
7.500.000	مجموع القسم الثالث	

الجدول "ب" (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العنوان	رقم الأبواب
	القسم السادس إمانتات التسيير	
5.000.000	إعانتة للمدارس الرياضية الوطنية والجهوية المتخصصة.....	06 - 36
5.000.000	مجموع القسم السادس	
42.500.000	مجموع العنوان الثالث	
	العنوان الرابع التدخلات العمومية القسم الثالث النشاط التربوي والثقافي	
39.473.000	الادارة المركزية - المساهمة في الجمعيات الرياضية.....	02 - 43
39.473.000	مجموع القسم الثالث	
39.473.000	مجموع العنوان الرابع	
81.973.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجنائي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
20.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية.....	11 - 33
20.000.000	مجموع القسم الثالث	
20.000.000	مجموع العنوان الثالث	
20.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
101.973.000	مجموع الفرع الأول	
101.973.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مواسيم فردية

ويدعون من الآن فصاعدا : حسيني محمد اوبلاقاسم، حسيني محمد الأمين، حسيني سهى، حسيني رائد عماد الدين.

- جاجة فتيحة، المولودة في 4 مارس سنة 1977 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 2909 وتدعى من الآن فصاعدا : حسيني فتيحة.

- جاجة مراد، المولود في 6 يوليو سنة 1971 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 7479 وعقد الزواج رقم 2399 المحرر بتاريخ 30 يونيو سنة 2005 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) ويدعى من الآن فصاعدا : حسيني مراد.

- جاجة سعاد، المولودة في 29 أكتوبر سنة 1969 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 10768 وتدعى من الآن فصاعدا : حسيني سعاد.

- جاجة محمد أرزقي، المولود في 21 سبتمبر سنة 1964 بالشرفية (ولاية البويرة) شهادة الميلاد رقم 389 وعقد الزواج رقم 5914 المحرر بتاريخ 9 ديسمبر سنة 2002 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) وولده القاصر :

* أكرم، المولود في 23 ديسمبر سنة 2004 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 19433 ويدعى من الآن فصاعدا : حسيني محمد أرزقي، حسيني أكرم.

- جاجة عبد الحميد، المولود في 9 نوفمبر سنة 1966 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 1711339 وعقد الزواج رقم 3109 المحرر بتاريخ 17 ديسمبر سنة 1998 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) وولداته القاصران :

* سيرين ياسمين، المولودة في أول سبتمبر سنة 2001 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 11614،

* محمد لؤي، المولود في 25 أبريل سنة 2005 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 5329 ويدعون من الآن فصاعدا : حسيني عبد الحميد، حسيني سيرين ياسمين، حسيني محمد لؤي.

مرسوم رئيسيان مؤرخان في 23 ذي القعدة عام 1430 الموافق 11 نوفمبر سنة 2009، يتضمنان تغيير اللقب.

إن رئيس الجمهورية ،

- بناء على الدستور، لا سيما المادتان 77 - 8 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 70 - 20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389 الموافق 19 فبراير سنة 1970 والمتصل بالحالة المدنية، لا سيما المادتان 55 و 56 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 157 المؤرخ في 10 ربیع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمتصل بتغيير اللقب ، المتمم، لا سيما المواد 3 و 4 و 5 منه،

يرسم ملائطي :

المادة الأولى : يرخص بتغيير اللقب، وفقا للمرسوم رقم 71 - 157 المؤرخ في 10 ربیع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمتصل بتغيير اللقب، المتمم، للأشخاص الآتية أسماؤهم :

- جاجة مهند صالح، المولود سنة 1940 بآغالو الشرفة (ولاية البويرة) شهادة الميلاد رقم 169 وعقد الزواج رقم 16 المحرر بتاريخ 18 يناير سنة 1965 بالشرفية (ولاية البويرة) ويدعى من الآن فصاعدا : حسيني مهند صالح.

- جاجة محمد اوبلاقاسم، المولود في 16 فبراير سنة 1961 بآغالو (ولاية البويرة) شهادة الميلاد رقم 61 وعقد الزواج رقم 939 المحرر بتاريخ 24 مايو سنة 1990 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) وأولاده القصر :

* محمد الأمين، المولود في 22 غشت سنة 1992 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 12259 ،

* سهى، المولودة في 29 أكتوبر سنة 1996 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 13286 ،

* رائد عماد الدين، المولود في 22 أبريل سنة 2000 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 4516 ،

- بوزوبية عبد العالى، المولود فى 2 مايو سنة 1966 بفج مزاله، فرجيوه (ولاية ميله) شهادة الميلاد رقم 630 ويدعى من الان فصاعدا : عدلى عبد العالى.

– جياف النملة عبد القادر، المولود في 17 يوليو سنة 1949 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 65 وعقد الزواج رقم 32 المحرر بتاريخ 7 فبراير سنة 1973 بحسين (ولاية معسكر) وعقد الزواج رقم 66 المحرر بتاريخ 31 غشت سنة 2003 بحسين (ولاية معسكر) وولادة القاصران :

* عبد الحميد، المولود في 9 أكتوبر سنة 1991،
بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 139.

* مختار، المولود في 19 فبراير سنة 2005
بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 13 ،

ويدعون من الآن فصاعداً : بن سالم عبد
القادر، بن سالم عبد الحميد، بن سالم مختار.

- جياف النملة ملوكة، المولودة في 29 فبراير سنة 1984 بحسين (ولاية معسکر) شهادة الميلاد رقم 81 وتدعى من الآن فصاعداً : بن سالم ملوكة.

- جياف النملة خطرة، المولودة في 10 فبراير سنة 1981 بحسين (ولاية معسکر) شهادة الميلاد رقم 61 وتدعى من الآن فصاعداً : بن سالم خطرة.

- جياف النملة دليلة، المولودة في 31 ديسمبر سنة 1973 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 344 وعقد الزواج رقم 286 المحرر بتاريخ 10 غشت سنة 1994 بالحمدية (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا : بن سالم دليلة.

- جياف التنملاة حنان، المولودة في 30 ديسمبر سنة 1978 بحسين (ولاية معسکر) شهادة الميلاد رقم 385 وعقد الزواج رقم 2 المحرر بتاريخ 14 يناير سنة 2004 بحسين (ولاية معسکر) وتدعى من الآن فصاعداً : بـ: سالم حنان.

- جياف النملة مهانية، المولودة في أول نوفمبر سنة 1977 بحسين (ولاية معسکر) شهادة الميلاد رقم 318 وتدعى، من الآن فصاعداً: بن سالم مهانية.

جيف النملة حبيب، المولود في 13 نوفمبر سنة 1982 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 302
هبة من الآباء فصاعداً: بن سالم حبيب

– جياف النملة سيد أحمد، المولود في 22 غشت سنة 1975 بحسين (ولاية معسکر) شهادة الميلاد رقم 234 وباءع من الآباء: فصاعدا: بن سالم سيد أحمد

– سردوک حسان، المولود في 5 غشت سنة 1970 بالمشروحة (ولاية سوق أهراس) شهادة الميلاد رقم 322 وعقد الزواج رقم 85 المحرر بتاريخ 21 غشت سنة 2001 بالمشروحة (ولاية سوق أهراس) وابنته القاصرتان :

* ماريا، المولودة في 2 يونيو سنة 2002 ببني مسوس (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 1701،

* سيرين، المولودة في 7 غشت سنة 2008 بباب الوادي (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 3327 ويدعون من الآن فصاعدا : عبد الجليل حسان، عبد الجليل ماريا، عبد الجليل سيرين.

– سردوک عبد الرحمن، المولود في 29 أكتوبر سنة 1980 بالجزائر الوسطى (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 4366 ويدعى من الآن فصاعداً : عبد الجليل عبد الرحمن.

سنه 1983 بالجزائر الوسطى (ولاية الجزائر) شهادة
الميلاد رقم 70 ويدعى من الان فصاعدا : عبد الجليل
محمد الهادي.

– سردوک حمزة، المولود في 19 فبراير سنة 1983
بالجزائر الوسطى (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 855
ويدعى من الآن فصاعداً : عبد الجليل حمزة.

– بوزوبية عبد القادر، المولود في 16 فبراير سنة 1961 ببوحاتم (ولاية ميلة) شهادة الميلاد رقم 48 وعقد الزواج رقم 51 المحرر بتاريخ 27 مارس سنة 1999 بين عكnoon (ولاية الجزائر) وأولاده القصر :

* ياسين، المولود في 12 سبتمبر سنة 2000
بني مسوس (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 3186.
* شيراز، المولودة في 21 مارس سنة 2003

بحيدرة (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 208،
* Adam, المولود في 13 أكتوبر سنة 2006 بالشراقة
ولاية الجزائر شهادة الميلاد رقم 477 ،
ويدعون من الآن فصاعدا : عدلي عبد القادر، عدلي
باسين ، عدل شبات ، عدل آدم.

– بوزوبية أنيسة، المولودة في 17 يناير سنة 1969 بفج مزال، فرجيوة (ولاية ميلة) شهادة الميلاد رقم 1107 وعقد الزواج رقم 19 المحرر بتاريخ 22 مارس سنة 1995 بداري إبراهيم (ولاية الجزائر) وتدعى من الآن فصاعداً : عدل أنيسة.

- بوزوبية عبد السلام، المولود في 20 يونيو سنة 1963 بفتح مزاللة، فرجيورة (ولاية ميلة) شهادة الميلاد رقم 737 ويدعى من الآن فصاعدا : عدلي عبد السلام

- قنفود محمد، المولود في 4 مايو سنة 1967 بوهران (ولاية وهران) شهادة الميلاد رقم 4779 وعقد الزواج رقم 117 المحرر بتاريخ 29 نوفمبر سنة 2004 بعين بوشقيف (ولاية تيارت) وولده القاصر :

* ابراهيم، المولود في 19 سبتمبر سنة 2005 بتiyارت (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 4824 ويدعى من الآن فصاعدا : سليمان محمد، سليمان ابراهيم.

- قنفود الهواري، المولود في 22 أبريل سنة 1973 بوهران (ولاية وهران) شهادة الميلاد رقم 4339 وعقد الزواج رقم 1156 المحرر بتاريخ أول أكتوبر سنة 2001 بتiyارت (ولاية تيارت) وولده القاصران :

* هيثم، المولود في 28 يناير سنة 2003 بتiyارت (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 498.

* فدوى، المولودة في 9 ديسمبر سنة 2005 بتiyارت (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 6209 ،

ويدعون من الآن فصاعدا : سليمان الهواري، سليمان هيثم، سليمان فدوى.

- قنفود خيرة، المولودة في 5 مايو سنة 1970 بوهران (ولاية وهران) شهادة الميلاد رقم 4436 وعقد الزواج رقم 1 المحرر بتاريخ 10 يناير سنة 1990 بعين بوشقيف (ولاية تيارت) وتدعى من الآن فصاعدا : سليمان خيرة.

- قنفود بن عيسى، المولود في 21 أكتوبر سنة 1980 بالدحموني (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 404 ويدعى من الآن فصاعدا : سليمان بن عيسى.

- قنفود عبد القادر، المولود في 16 يوليو سنة 1968 بوهران (ولاية وهران) شهادة الميلاد رقم 6972 وعقد الزواج رقم 133 المحرر بتاريخ 28 ديسمبر سنة 2006 بعين بوشقيف (ولاية تيارت) ويدعى من الآن فصاعدا : سليمان عبد القادر.

- قنفود رابح، المولود في 10 نوفمبر سنة 1984 بالدحموني (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 422 ويدعى من الآن فصاعدا : سليمان رابح.

- قنفود أحمد، المولود في 29 يونيو سنة 1955 بالجزائر الوسطى (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 4937 وعقد الزواج رقم 176 المحرر بتاريخ 4 مايو سنة 1992 بالجزائر الوسطى (ولاية الجزائر) وأولاده القصر :

* محمد، المولود في 28 غشت سنة 1993 بالأبيار (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 1912 ،

- جياف النملة نصيرة، المولودة في 27 ديسمبر سنة 1967 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 271 وعقد الزواج رقم 32 المحرر بتاريخ 15 أكتوبر سنة 1988 بحسين (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا : بن سالم نصيرة.

- جياف النملة فتيحة، المولودة في 5 ديسمبر سنة 1976 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 364 وتدعى من الآن فصاعدا : بن سالم فتيحة.

- جياف النملة محمد، المولود في 6 فبراير سنة 1969 بحسين (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 53 ويدعى من الآن فصاعدا : بن سالم محمد.

- بوبو عبد القادر، المولود في 8 يونيو سنة 1937 بالبليدة (ولاية البليدة) شهادة الميلاد رقم 641 وعقد الزواج رقم 105 المحرر بتاريخ 19 سبتمبر سنة 1962 بالأبيار (ولاية الجزائر) ويدعى من الآن فصاعدا : ميراوي عبد القادر.

- بوبو كنزة، المولودة في 8 سبتمبر سنة 1965 بسيدي احمد (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 9942 وعقد الزواج رقم 162 المحرر بتاريخ 27 سبتمبر سنة 1990 ببئر خادم (ولاية الجزائر) وتدعى من الآن فصاعدا : ميراوي كنزة.

- بوبو حمزة، المولود في 12 أبريل سنة 1972 بسيدي احمد (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 3416 وعقد الزواج رقم 7 المحرر بتاريخ 9 يناير سنة 2003 بالحمدية (ولاية الجزائر) وولده القاصر :

* كمال مهدي، المولود في أول يوليو سنة 2005 بالحراش (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 3747 ، ويدعى من الآن فصاعدا : ميراوي حمزة، ميراوي كمال مهدي.

- بوبو محمد، المولود في 30 يناير سنة 1970 ببولوغين (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 282 ويدعى من الآن فصاعدا : ميراوي محمد.

- بوبو زبيدة، المولودة في 14 فبراير سنة 1939 بالبليدة (ولاية البليدة) شهادة الميلاد رقم 215 وعقد الزواج رقم 469 المحرر بتاريخ 30 أكتوبر سنة 1963 بالأبيار (ولاية الجزائر) وتدعى من الآن فصاعدا : ميراوي زبيدة.

- قنفود مناد، المولود سنة 1937 بالعويسات، عين بوشقيف (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 419 وعقد الزواج رقم 1539 المحرر بتاريخ 16 يوليو سنة 1969 بوهران (ولاية وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : سليمان مناد.

- سيو سيو نانة، المولودة في 28 سبتمبر سنة 1129 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1973 وعقد الزواج رقم 32 المحرر بتاريخ 18 يناير سنة 1990 بغرداية (ولاية غرداية) ويدعى من الآن فصاعدا: شريفى نانة.

- سيو سيو فاطيمة، المولودة في 18 مارس سنة 354 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1975 وعقد الزواج رقم 48 المحرر بتاريخ 24 يناير سنة 1995 بغرداية (ولاية غرداية) ويدعى من الآن فصاعدا: شريفى فاطيمة.

- سيو سيو داود، المولود في 5 يونيو سنة 1976 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 756 وعقد الزواج رقم 716 المحرر بتاريخ 25 ديسمبر سنة 1996 بغرداية (ولاية غرداية) وأولاده القصر :

* إيمان، المولودة في أول نوفمبر سنة 1999 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1747 ،

* صالح، المولود في 18 يونيو سنة 2002 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 871 ،

* الشيخ حمو، المولود في 5 يوليو سنة 2006 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 936 ، ويدعون من الآن فصاعدا: شريفى داود، شريفى إيمان، شريفى صالح، شريفى الشيخ حمو.

- سيو سيو عبد الرحمن، المولود في 26 سبتمبر سنة 1977 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1152 وعقد الزواج رقم 726 المحرر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 1996 بغرداية (ولاية غرداية) وأولاده القصر :

* عبد الحميد، المولود في 12 فبراير سنة 2003 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 177 ،

* نذير، المولود في 26 سبتمبر سنة 2004 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1385 ،

* حبيبة، المولودة في 5 يوليو سنة 2006 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 937 ،

ويدعون من الآن فصاعدا: شريفى عبد الرحمن، شريفى عبد الحميد، شريفى نذير، شريفى حبيبة.

- سيو سيو أحمد، المولود في 12 يوليو سنة 1983 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 895 وعقد الزواج رقم 143 المحرر بتاريخ 17 مارس سنة 2005 بغرداية (ولاية غرداية) ويدعى من الآن فصاعدا: شريفى أحمد.

* منال، المولودة في 7 فبراير سنة 1995 بسيدي محمد (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 654 ،

* راوية، المولودة في 23 يونيو سنة 2001 ببني مسوس (ولاية الجزائر) شهادة الميلاد رقم 1988 ،

ويدعون من الآن فصاعدا: جوابي أحمد، جوابي محمد، جوابي منال، جوابي راوية.

- لکواغط رشید، المولود في 14 مايو سنة 1949 بجيجل (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 366 وعقد الزواج رقم 284، المحرر بتاريخ 20 سبتمبر سنة 1978 بجيجل (ولاية جيجل) ويدعى من الآن فصاعدا: لکواغط رشید.

- لکواغط رابح، المولود في 26 يونيو سنة 1979 بجيجل (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 1644 ويدعى من الآن فصاعدا: لکواغط رابح.

- لکواغط دارين، المولودة في 28 يوليو سنة 1980 بجيجل (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 1962 وتدعى من الآن فصاعدا: لکواغط دارين.

- لکواغط سعيد، المولود في 20 مارس سنة 1986 بجيجل (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 991 ويدعى من الآن فصاعدا: لکواغط سعيد.

- سيو سيو ابراهيم، المولود في 9 ديسمبر سنة 1948 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 553 وعقد الزواج رقم 289 المحرر بتاريخ 2 أكتوبر سنة 1969 بغرداية (ولاية غرداية) وابنته القاصرة :

* مريام، المولودة في 6 ديسمبر سنة 1991 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1687 ، ويدعى من الآن فصاعدا: شريفى ابراهيم، شريفى مريام.

- سيو سيو خليلي، المولود في أول سبتمبر سنة 1988 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1543 ويدعى من الآن فصاعدا: شريفى خليلي.

- سيو سيو محمد، المولود في 29 مايو سنة 1972 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 602 وعقد الزواج رقم 624 المحرر بتاريخ 19 سبتمبر سنة 1991 بغرداية (ولاية غرداية) وأولاده القصر :

* عائشة، المولودة في 14 أكتوبر سنة 1995 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1296 ،

* زكرياء، المولود في 29 مايو سنة 2000 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 790 ،

* سفيان، المولود في 2 سبتمبر سنة 2002 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1312 ،

ويدعون من الآن فصاعدا: شريفى محمد، شريفى عائشة، شريفى زكرياء، شريفى سفيان.

- سوة بوجمعة، المولود في 7 يونيو سنة 1932 بأولاد ذياب ، بريحان (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 735 وعقد الزواج رقم 213 المحرر بتاريخ 6 نوفمبر سنة 1980 ببوثلجة (ولاية الطارف) ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة بوجمعة.

- سوة عبد الكريم، المولود سنة 1967 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 53 وعقد الزواج رقم 55 المحرر بتاريخ 25 نوفمبر سنة 1997 ببحيرة الطيور (ولاية الطارف) وولادة القاصران :

* أحمد عبد المجيد، المولود في 15 أكتوبر سنة 1998 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 410.

* سيف الدين، المولود في 7 فبراير سنة 2002 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 46 ، ويدعون من الآن فصاعدا: سوحة عبد الكريم، سوحة أحمد عبد المجيد، سوحة سيف الدين.

- سوة محمد، المولود في 17 غشت سنة 1969 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 455 وعقد الزواج رقم 30 المحرر بتاريخ 7 يوليو سنة 1999 بريحان (ولاية الطارف) وولادة القاصران :

* هارون الرشيد، المولود في 23 نوفمبر سنة 2000 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 382.

* إسلام، المولود في 20 سبتمبر سنة 2005 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 321 ، ويدعون من الآن فصاعدا: سوحة محمد، سوحة هارون الرشيد، سوحة إسلام.

- سوة نورة، المولودة في 7 غشت سنة 1977 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 451 وتدعى من الآن فصاعدا: سوحة نورة.

- سوة علي، المولود في 11 مارس سنة 1984 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 199 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة علي.

- سوة مراد، المولود في 25 مارس سنة 1973 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 175 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة مراد.

- سوة خميس، المولود في 6 أبريل سنة 1971 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 186 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة خميس.

- سوة فريد، المولود في 8 أبريل سنة 1979 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 221 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة فريد.

- سوة نسيمة، المولودة في 17 يناير سنة 1982 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 41 وتدعى من الآن فصاعدا: سوحة نسيمة.

- سيو سيو عبد العزيز، المولود في 11 أكتوبر سنة 1984 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1251 وعقد الزواج رقم 144 المحرر بتاريخ 17 مارس سنة 2005 بغرداية (ولاية غرداية) وولده القاصر :

* صالح، المولود في 18 أبريل سنة 2007 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1339 ، ويدعى من الآن فصاعدا: شريف عبد العزيز، شريف صالح.

- حلوبة جلول، المولود في 16 يناير سنة 1929 بزدين (ولاية عين الدفلة) شهادة الميلاد رقم 130 وعقد الزواج رقم 530 المحرر بتاريخ 13 يوليو سنة 1972 بالبليدة (ولاية البليدة) ويدعى من الآن فصاعدا: هواري جلول.

المادة 2 : عملا بأحكام المادة 5 من المرسوم رقم 71 - 157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمذكور أعلاه، يؤشر على هوامش عقود الحالة المدنية للمعنيين بالألقاب الجديدة الممنوحة بمقتضى هذا المرسوم وذلك بناء على طلب وكيل الجمهورية.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 ذي القعدة عام 1430 المؤرخ في 11 نوفمبر سنة 2009.

عبد العزيز بوتفليقة

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لا سيما المادتان 77 - 8 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 70 - 20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389 الموافق 19 فبراير سنة 1970 والمتصل بالحالة المدنية، لا سيما المادتان 55 و 56 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمتصل بتغيير اللقب، المتم، لا سيما المواد 3 و 4 و 5 منه،

يرسم ما ياتي :

المادة الأولى : يرخص بتغيير اللقب، وفقا للمرسوم رقم 71 - 157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمتصل بتغيير اللقب، المتم، للأشخاص الآتية أسماؤهم :

- سوة أيمن، المولود في أول ديسمبر سنة 1977 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 661 وعقد الزواج رقم 632 المحرر بتاريخ 27 غشت سنة 2003 بالبوني (ولاية عنابة) ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة أيمن.

- سوة لوبيزة، المولودة في 16 ديسمبر سنة 1961 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 386 وعقد الزواج رقم 1869 المحرر بتاريخ 12 نوفمبر سنة 1980 بعنابة (ولاية عنابة) وتدعى من الآن فصاعدا: سوحة لوبيزة.

- سوة قدور، المولود سنة 1947 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 100 وعقد الزواج رقم 196 المحرر بتاريخ 28 نوفمبر سنة 1975 ببوثلجة (ولاية الطارف) ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة قدور.

- سوة وهيبة، المولودة في 18 سبتمبر سنة 1978 بالقالة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 1052 وتدعى من الآن فصاعدا: سوحة وهيبة.

- سوة فارس، المولود في 6 سبتمبر سنة 1976 بالطارف (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 802 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة فارس.

- سوة منى، المولودة في 10 نوفمبر سنة 1979 بالقالة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 1187 وتدعى من الآن فصاعدا: سوحة منى.

- سوة غانية، المولودة في 27 مايو سنة 1984 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 364 وتدعى من الآن فصاعدا: سوحة غانية.

- صوة جميلة، المولودة في 7 مارس سنة 1982 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 121 وتدعى من الآن فصاعدا: سوحة جميلة.

- سوة رمزي، المولود في 17 يناير سنة 1988 بالطارف (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 43 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة رمزي.

- سوة عطية، المولود سنة 1958 بأولاد ذياب، بريحان (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 116 وعقد الزواج رقم 118 المحرر بتاريخ 9 سبتمبر سنة 1982 ببوثلجة (ولاية الطارف) وابنته القاصرة:

* عبير، المولودة في 25 مايو سنة 1995 بالطارف (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 292.

ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة عطية ، سوحة عبير.

- سوة ليلى، المولودة في 27 غشت سنة 1989 بالطارف (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 615 وتدعى من الآن فصاعدا: سوحة ليلى.

- سوة حسين، المولود في 7 غشت سنة 1951 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 947 وعقد الزواج رقم 342 المحرر بتاريخ 28 يوليوز سنة 1986 بالمدية (ولاية المدية) ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة حسين.

- سوة أيمن، المولود في 24 مارس سنة 1987 بالمدية (ولاية المدية) شهادة الميلاد رقم 887 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة أيمن.

- سوة إلياس، المولود في 19 سبتمبر سنة 1988 بالمدية (ولاية المدية) شهادة الميلاد رقم 3307 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة إلياس.

- سوة غربية، المولودة في 11 يناير سنة 1970 بعنابة (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 324 وتدعى من الآن فصاعدا: سوحة غربية.

- سوة سليمية، المولودة في 19 ديسمبر سنة 1971 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 591 وتدعى من الآن فصاعدا: سوحة سليمية.

- سوة عبد الرزاق، المولود في 5 أبريل سنة 1966 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 197 وعقد الزواج رقم 1645 المحرر بتاريخ 20 أكتوبر سنة 1993 بعنابة (ولاية عنابة) وأولاده القصر:

* عادل، المولود في 9 مارس سنة 1995 بعنابة (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 2164.

* عبد السلام، المولود في 24 نوفمبر سنة 1996 بعنابة (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 9883.

* سولاف، المولودة في 24 نوفمبر سنة 2002 بالبوني (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 3537.

* نور الإيمان، المولودة في 6 ديسمبر سنة 2006 بالبوني (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 2830 ، ويدعون من الآن فصاعدا: سوحة عبد السلام، سوحة سولاف، سوحة نور الإيمان.

- سوة سليم، المولود في 11 مارس سنة 1969 بالطارف (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 143 وعقد الزواج رقم 352 المحرر بتاريخ 30 سبتمبر سنة 1996 بالبوني (ولاية عنابة) وأولاده القصر:

* مروة، المولودة في 27 سبتمبر سنة 1997 بعنابة (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 8456.

* محمد، المولود في 27 غشت سنة 2000 بالبوني (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 2260.

* آدم ضياء الدين، المولود في 17 مارس سنة 2006 بالبوني (ولاية عنابة) شهادة الميلاد رقم 719 ، ويدعون من الآن فصاعدا: سوحة سليم، سوحة مروة، سوحة محمد، سوحة آدم ضياء الدين.

- زبيدور صالح، المولود في 23 سبتمبر سنة 1975 بسنجالس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 898 ويدعى من الآن فصاعدا: زيدور صالح.

- زبيدور فريحة، المولودة في 9 غشت سنة 1965 بسنجالس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 512 وعقد الزواج رقم 47 المحرر بتاريخ 27 يونيو سنة 1994 بسنجالس (ولاية الشلف) وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور فريحة.

- زبيدور زهرة، المولودة في 30 سبتمبر سنة 1960 بسنجالس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 170 وعقد الزواج رقم 274 المحرر بتاريخ 12 سبتمبر سنة 1979 بالكريمية (ولاية الشلف) وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور زهرة.

- زبيدور البهصة، المولودة في 27 ديسمبر سنة 1967 بسنجالس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 802 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور البهصة.

- زبيدور خيرة، المولودة في 18 يناير سنة 1970 بسنجالس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 45 وعقد الزواج رقم 93 المحرر بتاريخ 5 سبتمبر سنة 1995 بسنجالس (ولاية الشلف) وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور خيرة.

- زبيدور عثمان، المولود في 5 فبراير سنة 1956 بسنجالس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 19 وعقد الزواج رقم 135 المحرر بتاريخ 28 غشت سنة 1974 بسنجالس (ولاية الشلف) وأولاده القصر:

* فاطمة الزهرة، المولودة في 25 مايو سنة 1991 بسنجالس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 526.

* نصر الدين، المولود في أول فبراير سنة 1994 بتمدرارة (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 98.

* مليكة، المولودة في 26 مارس سنة 1995 بتمدرارة (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 248.

* أمينة، المولودة في 10 غشت سنة 1996 بتمدرارة (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 368.

* عبد العزيز، المولود في 2 نوفمبر سنة 1998 بتمدرارة (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 395.

ويدعون من الآن فصاعدا: زيدور عثمان، زيدور فاطمة الزهرة، زيدور نصر الدين، زيدور مليكة، زيدور أمينة، زيدور عبد العزيز.

- زبيدور محمد أمين، المولود في 27 ديسمبر سنة 1975 بالشلف (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 5607 ويدعى من الآن فصاعدا: زيدور محمد أمين.

- سوة زبير، المولود في 28 غشت سنة 1983 ببوثلجة (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 534 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة زبير.

- سوة زهير، المولود في 6 غشت سنة 1986 بالطارف (ولاية الطارف) شهادة الميلاد رقم 573 ويدعى من الآن فصاعدا: سوحة زهير.

- زبيدور معمرا، المولود في 20 أكتوبر سنة 1952 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 8 وعقد الزواج رقم 16 المحرر بتاريخ 6 مارس سنة 1988 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) وولده القاصر: *

* أحمد، المولود في 28 ديسمبر سنة 1995 بالشلف (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 6476.

ويدعى من الآن فصاعدا: زيدور معمرا، زيدور أحمد.

- زبيدور أمنة، المولودة في 14 غشت سنة 1989 بالشطية (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 1559 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور أمنة.

- زبيدور المحجوب، المولود في 23 أكتوبر سنة 1984 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 749 ويدعى من الآن فصاعدا: زيدور المحجوب.

- زبيدور فاطمة، المولودة في 5 سبتمبر سنة 1985 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 587 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور فاطمة.

- زبيدور زهرة، المولودة في 2 مارس سنة 1943 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 972 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور زهرة.

- زبيدور عائشة، المولودة في 31 أكتوبر سنة 1954 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 11 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور عائشة.

- زبيدور مليكة، المولودة في 20 أبريل سنة 1958 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 14 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور مليكة.

- زبيدور العالية، المولودة في 6 سبتمبر سنة 1956 بأولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 11 وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور العالية.

- زبيدور محمد، المولود في 5 نوفمبر سنة 1925 بسنجالس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 2317 وعقد الزواج رقم 135 المحرر بتاريخ 25 ديسمبر سنة 1964 بسنجالس (ولاية الشلف) ويدعى من الآن فصاعدا: زيدور محمد.

- زبيدور عائشة، المولودة في أول أبريل سنة 1963 بسنجالس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 95 وعقد الزواج رقم 239 المحرر بتاريخ 26 أكتوبر سنة 1983 بالكريمية (ولاية الشلف) وتدعى من الآن فصاعدا: زيدور عائشة.

- بوزيزة زوبيدة، المولودة في 14 يوليو سنة 1958 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 758 وعقد الزواج رقم 256 المحرر بتاريخ 6 يوليو سنة 1981 بالحمدية (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي زوبيدة.

- بوزيزة جيلالي، المولود في 29 مارس سنة 1988 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 612 ويدعى من الآن فصاعدا: بن والي جيلالي.

- بوزيزة عبد القادر، المولود في 9 نوفمبر سنة 1937 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 651 وعقد الزواج رقم 19 المحرر بتاريخ 13 يناير سنة 1958 بالحمدية (ولاية معسكر) ويدعى من الآن فصاعدا: بن والي عبد القادر.

- بوزيزة زوليخة، المولودة سنة 1954 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 327 وعقد الزواج رقم 108 المحرر بتاريخ 20 أبريل سنة 1976 بالحمدية (ولاية معسكر) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي زوليخة.

- بوزيزة حورية، المولودة سنة 1952 بالحمدية (ولاية معسكر) شهادة الميلاد رقم 78 وعقد الزواج رقم 146 المحرر بتاريخ 19 يوليو سنة 1971 بالحمدية (ولاية مع العسكرية) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي حورية.

- بوزيزة خديجة، المولودة في 31 مايو سنة 1961 بوهران (ولاية وهران) شهادة الميلاد رقم 6172 وعقد الزواج رقم 68 المحرر بتاريخ 15 مارس سنة 1986 بالحمدية (ولاية مع العسكرية) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي خديجة.

- بوزيزة خيرة، المولودة في 3 مايو سنة 1970 بالحمدية (ولاية مع العسكرية) شهادة الميلاد رقم 815 وعقد الزواج رقم 69 المحرر بتاريخ أول مارس سنة 1992 بالحمدية (ولاية مع العسكرية) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي خيرة.

- بوزيزة فضيل، المولود في 21 يناير سنة 1964 بالحمدية (ولاية مع العسكرية) شهادة الميلاد رقم 133 وعقد الزواج رقم 402 المحرر بتاريخ 28 سبتمبر سنة 1989 بالحمدية (ولاية مع العسكرية) وأولاده القصر:

* سارة، المولودة في 21 غشت سنة 1990 بالحمدية (ولاية مع العسكرية) شهادة الميلاد رقم 1656.

* أمينة، المولودة في 11 مايو سنة 1993 بالحمدية (ولاية مع العسكرية) شهادة الميلاد رقم 1024.

- زبيدور العربي، المولود في 28 غشت سنة 1981 بسنجداس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 964 ويدعى من الآن فصاعدا: زبيدور العربي.

- زبيدور الحاج، المولود في 4 يناير سنة 1978 بسنجداس (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 16 ويدعى من الآن فصاعدا: زبيدور الحاج.

- زبيدور فتحية، المولودة في 8 أبريل سنة 1987 بالشلف (ولاية الشلف) شهادة الميلاد رقم 1526 وتدعى من الآن فصاعدا: زبيدور فتحية.

- بزازل الشريف، المولود سنة 1958 بعين قشرة (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 1029 وعقد الزواج رقم 45 المحرر بتاريخ 13 نوفمبر 1985 بعين بوزيان (ولاية سكيكدة) وأولاده القصر:

* عبد المنعم، المولود في 19 يونيو سنة 1992 برمضان جمال (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 79.

* أحلام، المولودة في 10 ديسمبر سنة 1994 بسكيكدة (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 4858.

* منار الدين، المولود في 19 ديسمبر سنة 1996 برمضان جمال (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 252.

* أنيس محمد الأمين، المولود في 27 أبريل سنة 2005 بسكيكدة (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 1551،

ويدعون من الآن فصاعدا: طلحي الشريف ، طلحي عبد المنعم، طلحي أحلام ، طلحي منار الدين، طلحي أنيس محمد الأمين.

- بزازل إيمان، المولودة في 23 مايو سنة 1990 بسكيكدة (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 2099 وتدعى من الآن فصاعدا: طلحي إيمان.

- بزازل خالد، المولود في 3 أبريل سنة 1988 برمضان جمال (ولاية سكيكدة) شهادة الميلاد رقم 117 ويدعى من الآن فصاعدا: طلحي خالد.

- بوزيزة يمينة، المولودة في 25 فبراير سنة 1939 بالحمدية (ولاية مع العسكرية) شهادة الميلاد رقم 143 وعقد الزواج رقم 45 المحرر بتاريخ 18 مارس سنة 1956 بمعسكر (ولاية مع العسكرية) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي يمينة.

- بوزيزة نبية، المولودة في 25 يونيو سنة 1945 بالحمدية (ولاية مع العسكرية) شهادة الميلاد رقم 576 وعقد الزواج رقم 274 المحرر بتاريخ 19 ديسمبر سنة 1961 بالحمدية (ولاية مع العسكرية) وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي نبية.

- نتونة العيد، المولود في 18 مارس سنة 1985 بالبلياضة (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 233 ويدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد العيد.

- نتونة عبد العالى، المولود في 18 أبريل سنة 1987 بمبىه ونسى (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 174 ويدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد عبد العالى.

- نتونة مريم، المولودة في 21 يناير سنة 1986 بمبىه ونسى (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 42 وتدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد مريم.

- نتونة فرح، المولودة في 21 يناير سنة 1986 بمبىه ونسى (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 41 وتدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد فرح.

- نتونة سعيد، المولود في 30 مارس سنة 1978 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 1455 وعقد الزواج رقم 389 المحرر بتاريخ 20 مارس سنة 2006 بمبىه ونسى (ولاية الوادي) وابنته القاصرة :

* أسماء، المولودة في 6 فبراير سنة 2007 بحسى مسعود (ولاية ورقلة) شهادة الميلاد رقم 95، ويدعىان من الآن فصاعدا: بن أحمد سعيد، بن أحمد أسماء.

- نتونة مباركة، المولودة سنة 1955 بالبلياضة (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 991/75 وعقد الزواج رقم 203 المحرر بتاريخ 20 مارس سنة 1977 بالوادي (ولاية الوادي) وتدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد مباركة.

- نتونة هنية، المولودة سنة 1966 بحسى خليفة (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 491 وتدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد هنية.

المادة 2 : عما بأحكام المادة 5 من المرسوم رقم 71 - 157 المؤرخ في 10 ربى الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والذكور أعلاه، يؤشر على هوامش عقود الحالة المدنية للمعنيين بالألقاب الجديدة الممنوحة بمقتضى هذا المرسوم وذلك بناء على طلب وكيل الجمهورية.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 ذي القعدة عام 1430 الموافق 11 نوفمبر سنة 2009.

عبد العزيز بوتفليقة

* محمد أمين، المولود في 8 فبراير سنة 1997 بالحمدية (ولاية معسکر) شهادة الميلاد رقم 290.

* إسماعيل، المولود في 3 أبريل سنة 2002 بالحمدية (ولاية معسکر) شهادة الميلاد رقم 495، ويدعى من الآن فصاعدا: بن والي فضيل، بن والي سارة ، بن والي أمينة، بن والي محمد أمين، بن والي إسماعيل.

- بوزيزة حسين، المولود في 29 يناير سنة 1953 بالحمدية (ولاية معسکر) شهادة الميلاد رقم 111 وعقد الزواج رقم 389 المحرر بتاريخ 8 غشت سنة 1977 بالحمدية (ولاية معسکر) وولادة القاصران:

* حفصة، المولودة في 24 غشت سنة 1994 بالحمدية (ولاية معسکر) شهادة الميلاد رقم 1841.

* ميلود، المولود في 22 ديسمبر سنة 2002 بالحمدية (ولاية معسکر) شهادة الميلاد رقم 1988، ويدعى من الآن فصاعدا: بن والي حسين، بن والي حفصة، بن والي ميلود.

- بوزيزة مراد، المولود في 8 يناير سنة 1983 بالحمدية (ولاية معسکر) شهادة الميلاد رقم 68 ويدعى من الآن فصاعدا: بن والي مراد.

- بوزيزة سليمية، المولودة في 11 ديسمبر سنة 1978 بالحمدية (ولاية معسکر) شهادة الميلاد رقم 2619 وتدعى من الآن فصاعدا: بن والي سليمية.

- نتونة محمد، المولود في 8 ديسمبر سنة 1947 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 13441 وعقد الزواج رقم 309 المحرر بتاريخ 29 مارس سنة 1984 بالوادي (ولاية الوادي) وأولاده القصر:

* نعيمة، المولودة في 30 جانفي سنة 1995 بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 543.

* قويدر، المولود سنة 1998 بمبىه ونسى بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 96.

* هندة، المولودة في 20 سبتمبر سنة 1999 بمبىه ونسى بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 324.

* قدور، المولود في 8 سبتمبر سنة 2001 بمبىه ونسى بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 234.

ويدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد محمد، بن أحمد نعيمة، بن أحمد قويدر، بن أحمد هندة، بن أحمد قدور.

- نتونة عبد المالك، المولود في أول سبتمبر سنة 1989 بمبىه ونسى بالوادي (ولاية الوادي) شهادة الميلاد رقم 306 ويدعى من الآن فصاعدا: بن أحمد عبد المالك.

قرارات، مقررات، آراء

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-124 المؤرخ في 9 ربیع الثاني عام 1429 الموافق 15 أبريل سنة 2008 الذي يحدد صلاحيات وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 رمضان عام 1416 الموافق 4 فبراير سنة 1996 الذي يحدد شروط وكيفيات تقديم وإلصاق القسيمة على المنتوجات الصيدلانية،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 16 غشت سنة 2003 والمتضمن إنشاء لجنة تعويض الأدوية وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها، لا سيما المادة 15 منه،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل الضمان الاجتماعي،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد التسعيرات المرجعية المعتمدة كأساس لتعويض الأدوية وكيفيات تطبيقها،

يقرر ما ياتي :

المادة الأولى : يعدل ويتم هذا القرار قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل هيئات الضمان الاجتماعي الملحة بالقرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 والمذكور أعلاه.

المادة 2 : تجذف من قائمة الأدوية القابلة للتعويض المذكورة في المادة الأولى أعلاه، الأدوية المذكورة أدناه :

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

قرار مقدّح في 9 شوال عام 1430 الموافق 28 سبتمبر سنة 2009 ، يعدل ويتم القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1429 الموافق 6 مارس سنة 2008 الذي يحدد قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل الضمان الاجتماعي.

إنّ وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

- وبمقتضى القانون رقم 83-11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليوز سنة 1983 والمتصل بالتأمينات الاجتماعية، المعدل والتمم، لا سيما المادة 59 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 85-05 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 16 فبراير سنة 1985 والمتصل بحماية الصحة وترقيتها، المعدل والتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84-27 المؤرخ في 9 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 11 فبراير سنة 1984 الذي يحدد كيفيات تطبيق العنوان الثاني من القانون رقم 83-11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليوز سنة 1983 والمتصل بالتأمينات الاجتماعية، المعدل والتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 09-129 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1430 الموافق 27 أبريل سنة 2009 والمتضمن تجديد مهام أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-284 المؤرخ في 5 محرم عام 1413 الموافق 6 يوليوز سنة 1992 والمتصل بتسجيل المنتوجات الصيدلانية المستعملة في الطب البشري،

رمز التسمية الدولية المشتركة	الاسم الدولي المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
01	علم الارجيات			
01 A	مضادات هستامينية			
01 A 004	ديكسكلور فنيرامين مليت	محلول حقنة	5 مع/مل	
02	علم التبنيج			
02 C	مبنيجات موضعية وجهوية			
02 C 031	براموكاين كلور هيدرات	دهن جلدي	%1	

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			علم القلب وعلم الأومية	06
			موسعة الأومية والمضادات الأقفارية	06 J
	40 مغ	محلول حقنة	بابافريز	06 J 103
			علم الغدد الصماء والهرمونات	09
			هرمونات وطائية ونخامية	09 J
	12 و د	مسحوق محلول حقنة	سوماتروبين	09 J 127
			علم الطب النسائي	11
			أجهزة داخل الرحم	11 J
		لولب	لولب شكل مرسة 250	11 J 035
		لولب	لولب شكل مرسة 375	11 J 036
			استقلاب ذاء داء السكري	14
يعوض بوصفة من طبيب مختص في أمراض السكري أو أمراض الغدد أو الطب الداخلي فقط.	4 مغ	حبوب	روزيقليتازون مليات	14 A 205
يعوض بوصفة من طبيب مختص في أمراض السكري أو أمراض الغدد أو الطب الداخلي فقط.	8 مغ	حبوب	روزيقليتازون مليات	14 A 206
			فيتامينات	14 H
	500 مغ	محلول حقنة	حمض أسكوربيك	14 H 085

المادة 3 : تعدل و تتمم قائمة الأدوية القابلة للتعويض المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كما يأتي :

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			علم الأرجيatic	01
			مضادات هستامنية	01 A
(بدون تغيير).....				
	5 ملغ	حبوب	ميكيتازين	01 A 009
(بدون تغيير).....				

شروط خاصة
للتعويض

المقادير

الشكل

التصمية الدولية المشتركة

رمز التسمية
الدولية المشتركة

1.25 مل مع 2.5

شراب

ميكيتازين

01 A 032

(بدون تغيير).....

مضادات للألم 03

ساليسيليك 03 A

(بدون تغيير).....

1 غ على كل
أسيتيل
ساليسيلات لـ
ليسين - DL
- 1.8 غ / أكياس -
جرعةمسحوق
محلول / للشرب
أكياس

حامض الأسيتيليساليسيليك

03 A 069

(بدون تغيير).....

100 مغ على كل
أسيتيل
ساليسيلات لـ
ليسين - DL
- 180 مغمسحوق محلول
للشراب / أكياس

حامض الأسيتيليساليسيليك

03 A 104

براسيتامول ومشتقاته 03 B

(بدون تغيير).....

براسيتامول 03 B 071

براسيتامول 03 B 080

(بدون تغيير).....

براسيتامول 03 B 087

براسيتامول 03 B 091

براسيتامول 03 B 100

براسيتامول 03 B 101

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التصمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			دكستروبروبوكسيفان	03 D
دواء قابل للتعويض إلى غاية 31 ديسمبر 2009	30 مغ / 400 مغ	أقراص	ديكستروبروبوكسيفان / براسيتامول	03 D 010
دواء قابل للتعويض إلى غاية 31 ديسمبر 2009	32.5 مغ / 325 مغ	حبوب	دكستروبروبوكسيفان / براسيتامول	03 D 059
دواء قابل للتعويض إلى غاية 31 ديسمبر 2009	50 مغ / 500 مغ	حبوب	دكستروبروبوكسيفان / براسيتامول	03 D 090

(بدون تغيير).....

			مضادات الإلتهاب	04
--	--	--	------------------------	-----------

(بدون تغيير).....

			مضادات الإلتهاب غير ستيرويد	04 B
--	--	--	------------------------------------	-------------

(بدون تغيير).....

	600 مغ	حبوب	إيبوبروفان	04 B 044
--	--------	------	------------	----------

(بدون تغيير).....

	150 مغ	حبوب قابلة للتجزئة	كيتوبروفان	04 B 053
--	--------	--------------------	------------	----------

20 مغ، على شكل مركب بيروكسيكام - بيتا - سيكلاوديكسترين	191.2 مغ	حبوب فواردة	بيروكسيكام	04 B 054
--	----------	-------------	------------	----------

	250 مغ	حبوب مغلفة	نابروكسان	04 B 055
--	--------	------------	-----------	----------

	500 مغ	حبوب مغلفة	نابروكسان	04 B 056
--	--------	------------	-----------	----------

	15 مغ	حبوب	ميلوكسيكام	04 B 058
--	-------	------	------------	----------

200 مغ / 400 مغ	حبوب قابلة للتجزئة	إيبوبروفان / براسيتامول	04 B 059
-----------------	--------------------	-------------------------	----------

	7.5 مغ	حبوب	ميلوكسيكام	04 B 060
--	--------	------	------------	----------

			علم السرطان	05
--	--	--	--------------------	-----------

(بدون تغيير).....

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			مضادات السرطان - علاج هرموني	05 E
	3.75 مغ / 2 مل	مسحوق ومذيب معلق (تحت الجلد/ في العضلة) تحرير مطول	لوبوروولين	05 E 121
	11.25 مغ/ 2 مل	ميكروسفير ومحالول للاستعمال الزرقي (تحت الجلد/ في العضلة) تحرير مطول	لوبوروولين	05 E 122
			علم القلب وعلم الأوعية	06

(بدون تغيير).....

			مضادات الذبحة	06 C
			(بدون تغيير).....	
	8 مغ	حبوب تحرير مطول	مولسيديومين	06 C 244

(بدون تغيير).....

			مضادات ارتفاع ضغط الدم	06 E
			(بدون تغيير).....	
	25 مغ	حبوب مغلفة	لوزارتان على شكل بوتاسيك	06 E 229

(بدون تغيير).....

	8 مغ	حبوب	بيراندوبرييل على شكل ملاج التربوتيلامين	06 E 246
	300 مغ / 25 مغ	حبوب مغلفة	إيربي زارتان / هييدروكلوروتيازيد	06 E 256
	5 مغ / 80 مغ	حبوب مغلفة	أمولوديبين / فالسارتان على شكل الأمولوديبين بيزيلات / فالسارتان	06 E 257

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
06 E 258	أملوديبين/ فالسارتان، على شكل أملوديبين بيزيلات/ فالسارتان	حبوب مغلفة	5 مغ / 160 مغ	
06 E 259	أملوديبين/ فالسارتان، على شكل أملوديبين بيزيلات/ فالسارتان	حبوب مغلفة	10 مغ / 160 مغ	
06 E 263	تلميسارتان	حبوب	40 مغ	
06 E 264	تلميسارتان	حبوب	80 مغ	
06 E 265	تاميسارتان/ هيدروكلوروتيازيد	حبوب	40 مغ / 12.5 مغ	
06 E 266	تاميسارتان/ هيدروكلوروتيازيد	حبوب	80 مغ / 12.5 مغ	
06 F	المصرات بيتا			

.....(بدون تغيير).....

كارفيديلول	حبوب قابلة لتقطيع	12.5 مغ	يعوض مداعي استعماله في مرض عجز القلب بوصفه أولية استشفائية من طبيب مختص في أمراض القلب وفي حالة تجديد الوصفة الأولية بوصفه من أي طبيب مختص في أمراض القلب.
كارفيديلول	حبوب قابلة لتقطيع	3.125 مغ	يعوض مداعي استعماله في مرض عجز القلب بوصفه أولية استشفائية من طبيب مختص في أمراض القلب وفي حالة تجديد الوصفة الأولية بوصفه من أي طبيب مختص في أمراض القلب.
06 G			مقويات القلب ومسرعات القلب

.....(بدون تغيير).....

ديغوكسين	حبوب	0.125 مغ	
.....(بدون تغيير).....			
06 J			موسعات الأوعية والمضادات الأقفارية

.....(بدون تغيير).....

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
<p>قابل للتعويض فقط على أساس وصفات الأطباء المختصين في الأمراض القلبية وجراحة القلب والشرايين والأوردة وفي الطب الداخلي. للمرضى المصابين بـ:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تزامن الأمراض التاجية الحادة بدون ميلان فوقى للجزء (ذبحة صدرية غير مستقرة أو انسداد نسيج القلب العضلي بدون موجة Q) مع وضع أو عدم وضع جهاز "الستانت" ، - انسداد نسيج القلب العضلي مع ميلان فوقى للجزء ST عند المرضى المعالجين طبياً والمؤهلين لمتابعة علاج طرونبوبيتك. في كل هذه الحالات، لا تتجاوز مدة التعويض إثنى عشر (12) شهراً من العلاج بدون موافقة مسبقة من طرف هيئة الضمان الاجتماعي. 	75 مغ/ 75 مغ	حبوب	كلوبيدو قرال/ حامض الأسيتيليساليسيليك	06 J 251
			مقلاصات الدهون في الدم	06 M

(بدون تغيير).....

	40 مغ	حبوب/ حبوب مغلفة/ حبوب مغلفة قابلة للتجزئة	أتورفاستاتين	06 M 232
	80 مغ	حبوب مغلفة	أتورفاستاتين	06 M 233

(بدون تغيير).....

	20 مغ	حبوب	لوفاستاتين	06 M 247
	40 مغ	حبوب	لوفاستاتين	06 M 248
			طلب الجلد	07

(بدون تغيير).....

			مضادات الفطريات الموضعية	07 D
			(بدون تغيير).....	
	%2	غسول	كيتوكونازول	07 D 141

(بدون تغيير).....

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			مزيلات الطبقة القرتینية للجلد وردود بالقشريات	07 F
1.5 مغ/غ (0.15%)	مرهم	بودوفيلوتوكسين	07 F 155	
.....(بدون تغيير).....				
			المطهرات	07 P
.....(بدون تغيير).....				
0.200 غ/ 0.500 غ/ 100 مل	محلول لاستعمال جلدي	ديغليكونات الكلوريكسيدين/ كلورور البنزلكنيوم	07 P 153	
		مضادات الطفيلييات	07 R	
.....(بدون تغيير).....				
%2 / %10	سائل معطر لاستعمال جلدي	بنزوات البنزيل/ سولفيرام	07 R 154	
.....(بدون تغيير).....				
		علم الغدد الصماء والهرمونات	09	
.....(بدون تغيير).....				
		القشريات السكرية	09 H	
.....(بدون تغيير).....				
0.5 مغ	حبوب فمية مفتة	بيتاميتازون	09 H 159	
1 مغ	حبوب فمية مفتة	بيتاميتازون	09 H 160	
10 مغ	حبوب قابلة للتجزئة	بريدنيزون	09 H 161	
20 مغ	حبوب قابلة للتجزئة	بريدنيزون	09 H 162	
		الهرمونات الوطائية والتخامية	09 J	
.....(بدون تغيير).....				
يعوض فقط المداعي الاستعمال الآتية : - علاج داء السكري المنعدم الطعم. - علاج التبول خلال الليل عند الطفل الذي يبلغ أكثر من ست (6) سنوات، مع الموافقة المسبقة لهيئة الضمان الاجتماعي من أجل طلب تعويض علاج لمدة تتجاوز ثلاثة (3) أشهر متتالية.	0.1 مغ/مل	محلول لاستعمال في الأنف	دسموبريسين	09 J 042
.....(بدون تغيير).....				

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التصنيعة الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
	50 و د/ 0.5 مل	مسحوق محلول حقنة	فوليتروبين بيطا أو (ف س هـ) معادة التركيب (FSH)	09 J 118
	100 و د/ 0.5 مل	مسحوق محلول حقنة	فوليتروبين بيطا أو (ف س هـ) معادة التركيب (FSH)	09 J 119

(بدون تغيير).....

يعوض فقط لداعي الاستعمال الآتية : - علاج داء السكري المنعدم الطعم. - علاج التبول خلال الليل عند الطفل الذي يبلغ أكثر من ست (6) سنوات، مع الموافقة المسبقة لهيئة الضمان الاجتماعي من أجل طلب تعويض علاج لمدة تتجاوز ثلاثة (3) أشهر متتالية.	0.1 مغ / مل 510 ميكروغ / للجرعة	محلول في الأنف بخاخة	دسموبريسين	09 J 131
--	---------------------------------	----------------------	------------	----------

(بدون تغيير).....

			هرمونات الدرقية	09 K
--	--	--	-----------------	------

(بدون تغيير).....

	25 ميكروغ	حبوب قابلة للتجزئة	ليفوتيروكسين صوديك	09 K 150
	75 ميكروغ	حبوب قابلة للتجزئة	ليفوتيروكسين صوديك	09 K 151

(بدون تغيير).....

			سابقات الصيغن (مادما موانع العمل)	09 N
--	--	--	-----------------------------------	------

(بدون تغيير).....

	200 مغ	كبسولة رخوة فمية أو مهبلية	بروجستيرون ميكرونيزي	09 N 155
			مختلفة	09 P

(بدون تغيير).....

يعوض بوصفة من طبيب مختص في أمراض الغدد.	50 ميكروغ	محلول حقنة	أكتريوتيد	09 P 071
---	-----------	------------	-----------	----------

(بدون تغيير).....

يعوض بوصفة من طبيب مختص في أمراض الغدد.	100 ميكروغ	محلول حقنة	أكتريوتيد	09 P 109
---	------------	------------	-----------	----------

يعوض بوصفة من طبيب مختص في أمراض الغدد.	500 ميكروغ	محلول حقنة	أكتريوتيد	09 P 110
---	------------	------------	-----------	----------

(بدون تغيير).....

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			علم الجهاز الهضمي	10
			مضادات القرحة ومضادات H2	10 A
.....(بدون تغيير).....				
	150 مغ	حبوب فواردة	رانيتدين	10 A 159
	300 مغ	حبوب فواردة	رانيتدين	10 A 160
	30 مغ	أقراص ميكرو حبوب مقاومة للأمعاء	لنزوبرازول	10 A 167
	40 مغ	حبوب	فاموتيدين	10 A 168
	20 مغ	حبوب	فاموتيدين	10 A 174
	20 مغ	حبوب مقاومة للأمعاء	ايزوميبرازول	10 A 180
	40 مغ	حبوب مقاومة للأمعاء	ايزوميبرازول	10 A 181
			المضادات الحمضية والحقنات المعدية المعوية	10 B
.....(بدون تغيير).....				
	300 مغ	حبوب	فحم منشط	10 B 172
.....(بدون تغيير).....				
			المضادات التشنجمية العضلية	10 E
.....(بدون تغيير).....				
	80 مغ/80 مغ	حبوب ملبوسة	فلوروكلو سينول هيدرات/ تريميثيل فلوروكلوسينول	10 E 037
	0.04 مغ/4 مل	محلول حقنة	فلوروكلو سينول هيدرات/ تريميثيل فلوروكلوسينول	10 E 038
	150 مغ/150 مغ	تحميلة	فلوروكلو سينول هيدرات/ تريميثيل فلوروكلوسينول	10 E 039
.....(بدون تغيير).....				
			الملينات	10 L
.....(بدون تغيير).....				

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
	125 / 130 غ أكياس	مسحوق محلول للشرب. أكياس	بولياثيلان قلوكول 3350	10 L 129
	13.125 غ/ 0.1785 غ/ 0.3507 غ/ 0.0466 غ	مسحوق محلول للشرب. أكياس	بولياثيلان قلوكول 3350 / بيكاربونات الصوديوم / كلورور الصوديوم / كلورور البوتاسيوم	
	5 مغ	حبوب مقاومة للأمعاء	بيساكوديل	10 L 162
.....(بدون تغيير).....				
			طب النساء	11
.....(بدون تغيير).....				
			موانع الحمل الهرمونية	11 H
.....(بدون تغيير).....				
	0.075 مغ	حبوب	ديزوجيسترال	11 H 072
			علم الدم والأرقاء	12
			مضادات تخثر الدم الفمية	12 A
.....(بدون تغيير).....				
	75 مغ على شكل أسيتيل ساليسيلات DL - 135 مغ / أكياس - جرعة	مسحوق محلول للشرب. أكياس	حامض أسيتيل ساليسيليك	12 A 143
			مضادات تخثر الدم للحقن	12 B
.....(بدون تغيير).....				
	25000 و د مضاد Xa / مل	محلول حقنة تحت الجلد	بيميبارين صوديوم	12 B 138
	12500 و د مضاد Xa / مل	محلول حقنة تحت الجلد	بيميبارين صوديوم	12 B 139
	17500 و د مضاد Xa / مل	محلول حقنة تحت الجلد	بيميبارين صوديوم	12 B 140
.....(بدون تغيير).....				

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			مضادات فقر الدم	12 E
.....(بدون تغيير).....				
	1000 ميكروغ/مل	محلول حقنة	سيانوكوبالامين	12 E 021
	100 ميكروغ/مل	محلول حقنة	سيانوكوبالامين	12 E 022
.....(بدون تغيير).....				
	100 مع/5 مل	محلول للشرب/ شراب	هيدروكسيد الحديد بوليملتوز	12 E 106
.....(بدون تغيير).....				
	50 مع/5 مل	شراب	مركب الحديد III هيدروكسيد بوليملتوز	12 E 109
.....(بدون تغيير).....				
	/ 49.297 مع 0.5	أقراص	حديد حديدي/ حمض فوليك، على شكل سولفات حديدي/ حمض فوليك	12 E 125
.....(بدون تغيير).....				
	80 مع	حبوب ملبوسة	حديد حديدي، على شكل سولفات حديدي	12 E 128
	32.48 مع/100 مع تواافق سوكسينات حديدي/ حمض سوكسينيك / 100 مع / 100 مع	حبوب مغلفة	حديد حديدي/ حمض سوكسينيك	12 E 132
	100 مع/ 0.35 مع، على شكل مركب هيدروكسيد حديدي/ بوليملتوز/ حمض فوليك مع 0.35 مع / 357	حبوب مغلفة	حديد حديدي/ حمض فوليك	12 E 133
	50 مع/مل، على شكل مركب هيدروكسيد حديدي بوليملتوز 0.2 غ	قطرات للشرب	حديد حديدي	12 E 134

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			علم الخمج	13
.....(بدون تغيير).....				
			سيفالو سبورين	13 B
.....(بدون تغيير).....				
<p>يعوض في مداعي الاستعمال الآتية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - الخمج البكتيري المتفاقم للقصبات الهوائية، تفاقم التهابات القصبة الهوائية المزمن والأمراض الرئوية شبه البكتيرية، على أساس وصفة استشفائية فقط للحالات الحادة أو أمام احتمال وقوع مضاعفات استدعت الإقامة في المستشفى، - التهاب التجويف العظمي والتهاب الأذن الحاد، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية، - الالتهاب الحاد للكلية وحويضها دون إصابة المسالك البولية، خمج الجهاز البولي السفلي بوجود مضاعفات أو عدمها، بعد فشل العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيرiological (أنتبيوغرام). 	40 مغ/5 مل	مسحوق معلق للشرب	سيفيكسيم	13 B 197
<p>يعوض في مداعي الاستعمال الآتية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - الخمج البكتيري المتفاقم للقصبات الهوائية، تفاقم التهابات القصبة الهوائية المزمن والأمراض الرئوية شبه البكتيرية، على أساس وصفة استشفائية فقط للحالات الحادة أو أمام احتمال وقوع مضاعفات استدعت الإقامة في المستشفى، - التهاب التجويف العظمي والتهاب الأذن الحاد، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية، - الالتهاب الحاد للكلية وحويضها دون إصابة المسالك البولية، خمج الجهاز البولي السفلي بوجود مضاعفات أو عدمها، بعد فشل العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيرiological (أنتبيوغرام). 	100 مغ/5 مل	مسحوق معلق للشرب	سيفيكسيم	13 B 198
.....(بدون تغيير).....				

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
<p>يعوض في مداعي الاستعمال الآتية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - الخمج البكتيري المتفاقم للقصبات الهوائية، تفاقم التهابات القصبة الهوائية المزمن والأمراض الرئوية شبه البكتيرية، على أساس وصفة استشفائية فقط للحالات الحادة أو أمام احتمال وقوع مضاعفات استدعت الإقامة في المستشفى، - التهاب التجويف العظمي والتهاب الأذن الحاد، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية، - الالتهاب الحاد للكلية وحويضها دون إصابة المسالك البولية، خمج الجهاز البولي السفلي بوجود مضاعفات أو عدمها، بعد فشل العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيرiologicalية (أنتبيوغرام)، - الالتهاب الغونو koksy للحالب الذكري. 	200 مغ	حبوب	سيفيكسيم	13 B 201

.....(بدون تغيير).....

يعوض في مداعي الاستعمال الآتية :	400 مغ	أقراص	سيفيكسيم	13 B 294
<p>يعوض في مداعي الاستعمال الآتية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - الخمج البكتيري المتفاقم للقصبات الهوائية، تفاقم التهابات القصبة الهوائية المزمن والأمراض الرئوية شبه البكتيرية، على أساس وصفة استشفائية فقط للحالات الحادة أو أمام احتمال وقوع مضاعفات استدعت الإقامة في المستشفى، - التهاب التجويف العظمي والتهاب الأذن الحاد، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية، - الالتهاب الحاد للكلية وحويضها دون إصابة المسالك البولية، خمج الجهاز البولي السفلي بوجود مضاعفات أو عدمها، بعد فشل العلاج الأولي بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيرiologicalية (أنتبيوغرام)، - الالتهاب الغونو koksy للحالب الذكري. 				

.....(بدون تغيير).....

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
	1 غ	حبوب	سيفادروكسيل	13 B 298
.....(بدون تغيير).....				
يعوض فقط في مدعى الاستعمال الآتية : - التهاب الرئة، الالتهاب البكتيري للقصبات الهوائية والمضاعفات الحادة للالتهاب المزمن للقصبات الهوائية، على أساس وصفة استشفائية فقط في الحالات الحادة أو أمام احتمال وقوع مضاعفات استدعت الإقامة في المستشفى، - التهاب حاد الأذن الوسطى، التهاب التجويف العظمي للفك الحاد، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية، - خمج الجهاز البولي، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيرiologicalية (أنتبيوغرام).	300 مغ	كبسولة	سيفدينير	13 B 318
يعوض فقط في مدعى الاستعمال الآتية : - التهاب الرئة، الالتهاب البكتيري للقصبات الهوائية والمضاعفات الحادة للالتهاب المزمن للقصبات الهوائية، على أساس وصفة استشفائية فقط في الحالات الحادة أو أمام احتمال وقوع مضاعفات استدعت الإقامة في المستشفى، - التهاب حاد الأذن الوسطى، التهاب التجويف العظمي للفك الحاد، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية، - خمج الجهاز البولي، بعد فشل العلاج الأولي والثاني بالمضادات الحيوية أو في حالة إثبات مستوى الحساسية والمقاومة البكتيرiologicalية (أنتبيوغرام).	125 مغ/5 مل	معلق للشرب	سيفدينير	13 B 319
.....(بدون تغيير).....				
			ماكروليد ومؤذرات	13 E
.....(بدون تغيير).....				

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التصنيعة الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
	1.5 م و د	حبوب/ حبوب مغلفة/ حبوب ملبسة	سبيراميسين	13 E 031
	3 م و د	حبوب/ حبوب مغلفة/ حبوب ملبسة	سبيراميسين	13 E 032
.....(بدون تغيير).....				
	/ 0.375 م و د / 5 مل	شراب	سبيراميسين	13 E 154
.....(بدون تغيير).....				
	/ 1.5 م و د / 250 مغ	حبوب مغلفة/ حبوب مفتتة	سبيراميسين / ميترونيدازول	13 E 307
	/ 125 مغ / 5 مل	حببات معلقة للشرب	كلاريترومسين	13 E 323
يعوض فقط في حالة الوقاية من الخمج باليكوبكتريوم أفيوم- داخل الخلية، عند المرضى المصابين بفيروس فقدان المناعة المكتسبة.	600 مغ	حبوب مغلفة	أزيتريومسين، على شكل أحادي التمييـه نصف إيثانولات	13 E 328
نترو - 5 - إميدازول				13 F
.....(بدون تغيير).....				
	500 مغ	حبوب	ميترونيدازول	13 F 199
.....(بدون تغيير).....				
	2 غ على شكل سكنيدازول حببات مجففة أكياس جرعة 2 غ / أكياس 4.224 غ	حببات أكياس	سكنيدازول	13 F 330
بنسييلينات				13 G
.....(بدون تغيير).....				
	125 مغ / 31.25 مل	مسحوق معلق للشرب	أموكسيسيلين / حمض كلافولانيك	13 G 159
.....(بدون تغيير).....				

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
	200 مغ / 28.5 مل / 5 مل	حبوب معلقة للشرب	أموكسيسلين / حمض كلافلانيك	13 G 265
	200 مغ / 28 مل / 5 مل	حبوب معلقة للشرب	أموكسيسلين / حمض كلافلانيك	

(بدون تغيير).....

			كينولون	13 K
يعوض في مداعي الاستعمال الآتية : - خمج الجهاز البولي العلوي والسفلي والتهاب الموثرة وكذا الأمعاء والصفراء. - تفاقم حاد للتهاب القصبات الهوائية المزمن والتهاب الرئة الجماعي، على أساس وصفة استشفائية بالنسبة للحالات الحادة أو خطر حدوث مضاعفات استدعت الإقامة بالمستشفى، - التهاب التجويف العظمي الحاد، على أساس وصفة من طبيب مختص في أمراض الأنف والأذن والحنجرة لحالات التهابات التجويف العظمي للجبهة، وعظم الوتدى وعظم الصفوي وجانب التجويف العظمي أو في حالة وجود أدلة عن مقاومة البكتيرية للمضادات الحيوية للمرحلة الأولى والثانية للعلاج (أنتبيوغرام).	500 مغ، على شكل نصف مميـه 512.46 مغ للحـبة	حبوب مغلفة قابلة للتجزئـة	ليفوفلوكساسين	13 K 228

(بدون تغيير).....

			مخدّرات الفطريات المجموعيات	13 R
--	--	--	-----------------------------	------

(بدون تغيير).....

	100 مغ	حبوب / أقراص	فلوكونازول	13 R 108
--	--------	--------------	------------	----------

(بدون تغيير).....

	/ 100.000 دلـ	معلق للشرب قطرات	نيستاتين	13 R 303
--	---------------	---------------------	----------	----------

(بدون تغيير).....

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			استقلاب غذاء داء السكري	14
			مضادات داء السكري الفمية	14 A

.....(بدون تغيير).....

يعوض فقط على أساس وصفة من طبيب مختص في أمراض السكري أو أمراض الغدد أو الطب الداخلي، في الحالات الخاصة المبررة بتقرير طبي يبرز قصور مفعول أدوية التدخل الأولي (ميتافورمين، سولفاميد نقش الغليسيمينية، أنسولينات) مجتمعة حسب التوصيات الوطنية أو الدولية أو في حالة عدم تحمل هذه الأخيرة.	15 مع	حبوب	بيوقليتازون، على شكل كاروريدرات البيوقليتازون	14 A 309
يعوض فقط على أساس وصفة من طبيب مختص في أمراض السكري أو أمراض الغدد أو الطب الداخلي، في الحالات الخاصة المبررة بتقرير طبي يبرز قصور مفعول أدوية التدخل الأولي (ميتافورمين، سولفاميد نقش الغليسيمينية، أنسولينات) مجتمعة حسب التوصيات الوطنية أو الدولية أو في حالة عدم تحمل هذه الأخيرة.	30 مع	حبوب	بيوقليتازون، على شكل كاروريدرات البيوقليتازون	14 A 310
	500 مع/2.5 مع	حبوب مغلفة	متافورمين/قلبيين كلميد	14 A 318
	500 مع/5 مع	حبوب مغلفة	متافورمين/قلبيين كلميد	14 A 319
			أنسولينات	14 B

.....(بدون تغيير).....

	100 و د/مل خرطوشات 3 مل	محلول حقنة تحت الجلد خرطوشات	أنسولين قلوليزيين	14 B 312
	100 و د/مل	محلول حقنة تحت الجلد	أنسولين قلوليزيين	14 B 313

.....(بدون تغيير).....

شروط خاصة
للتعويض

المقادير

الشكل

التسمية الدولية المشتركة

رمز التسمية
الدولية المشتركةالعناصر المعدنية والتوازن
المائي- الكهروالبي

14 G

500 مغ للكسيس
- جرعة، على
شكل كربونات
الكالسيوم
/ 1250 مغ
أكياس جرعةمسحوق معلق
للشرب أكياس

كلسيوم - عنصر

14 G 029

(بدون تغيير).....

قابل للتعويض فقط في حالات
النقص المثبت في المغنيزيوم.1.5 غ/ 5 مل
1.5 غ/ 10 مل

أمبولة للشرب

مغنيزيوم بيدولات

14 G 054

محلول للشرب

(بدون تغيير).....

.....

500 مغ

حبوب فواره

كلسيوم عنصر، على شكل
كربونات الكلسيوم

14 G 315

(بدون تغيير).....

علم الأنصاب

15

مضادات الصرع ومضادات
الاختلاج

15 A

(بدون تغيير).....

يعوض فقط بوصفة من طبيب
مختص في الأمراض العصبية
أو احتمالاً من طبيب مختص في
طب الأطفال في حالة علاج
الأطفال وفي مداعي الاستعمال
المتعلقة بعلاج الصرع فقط.

15 مغ

أقراص

توبيرامات

15 A 080

يعوض فقط بوصفة من طبيب
مختص في الأمراض العصبية
أو احتمالاً من طبيب مختص في
طب الأطفال في حالة علاج
الأطفال وفي مداعي الاستعمال
المتعلقة بعلاج الصرع فقط.

25 مغ

أقراص

توبيرامات

15 A 081

يعوض فقط بوصفة من طبيب
مختص في الأمراض العصبية
أو احتمالاً من طبيب مختص في
طب الأطفال في حالة علاج
الأطفال وفي مداعي الاستعمال
المتعلقة بعلاج الصرع فقط.

50 مغ

أقراص/حبوب
مغلفة

توبيرامات

15 A 082

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التصنيعة الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العصبية أو احتمالا من طبيب مختص في طب الأطفال في حالة علاج الأطفال وفي مداعي الاستعمال المتعلقة بعلاج الصرع فقط.	100 مغ	حبوب مغلفة	توبيرامات	15 A 083
يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العصبية أو احتمالا من طبيب مختص في طب الأطفال في حالة علاج الأطفال وفي مداعي الاستعمال المتعلقة بعلاج الصرع فقط.	200 مغ	حبوب مغلفة	توبيرامات	15 A 084
مضادات الشقيقة				15 B

.....(بدون تغيير).....

يعوض فقط بوصفة أولية و سنوية من طبيب مختص في الأمراض العصبية في حالة مداعي الاستعمال: اضطرابات عصبية من أصل وعائي مرتبطة بإصابة مخية إقفارية، وكذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولى - السنوية فحسب.	%0.10	قطرات للشرب	سيتيكولين	15 B 045
	100 مغ/ مل	محلول للشرب	سيتيكولين، على شكل ملح مونوصوديك	

.....(بدون تغيير).....

			مضادات بركينسونية	15 D
.....(بدون تغيير).....				

	2 مغ	أقراص تحرير مطول	تريهكسفينديل	15 D 033
	2 مغ	حبوب تحرير مطول	تريهكسفنيديل هيدروكلوريد تحرير مطول	
	5 مغ	أقراص تحرير مطول	تريهكسفينديل	15 D 034
	5 مغ	حبوب تحرير مطول	تريهكسفنيديل هيدروكلوريد تحرير مطول	
	5 مغ	حبوب قابلة للتجزئة	تريهكسفنيديل كلورهيدرات	15 D 062

.....(بدون تغيير).....

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			تصلب في شكل صفائح مصبية	15 G

.....(بدون تغيير).....

يعوض فقط بوصفة من المصالح الاستشفائية المختصة في الأمراض العصبية. فضلاً عن ذلك، يجب أن يخضع تعويض هذا الدواء للموافقة المسبقة من هيئة الضمان الاجتماعي عند أول طلب للتعويض وكل ستة (6) أشهر. لا يعوض هذا الدواء إلا إذا توفرت معايير التعويض المثبتة في البطاقة التقنية للضمان الاجتماعي (معايير التشخيص السريري، معايير تطور العلاج الطبي واستجابة المريض للعلاج). .	30 ميكروغ/ 0.5 مل (6 م و د/ 0.5 مل)	محلول حقنة في محقنة مملوقة مسبقا في العضلة	انترفيرون - بيتا 1A معادة التركيب	15 G 078
	22 ميكروغ/ 0.5 مل (6 م و د/ 0.5 مل)	محلول حقنة في محقنة مملوقة مسبقا تحت الجلد	انترفيرون - بيتا 1A	

طلب الأمراض العقلية

16

مضادات الاكتئاب

16 A

.....(بدون تغيير).....

يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.	25 مغ	حبوب	كلوزابين	16 A 096
يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.	100 مغ	حبوب	كلوزابين	16 A 097

.....(بدون تغيير).....

	30 مغ	أقراص مقاومة للأماء	ديلوكسين	16 A 106
	60 مغ	أقراص مقاومة للأماء	ديلوكسين	16 A 107
	100 مغ	حبوب	سرترالين	16 A 115
			مزييلات القلق	16 B

.....(بدون تغيير).....

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
يجب الموافقة المسبقة من هيئة الضمان الاجتماعي لاستمرار التعويض في حالة وصف هذا الدواء لعلاج يتجاوز إثنى عشر (12) أسبوعا متناطلا.	1.5 مغ	حبوب	برومازيبام	16 B 108
يجب الموافقة المسبقة من هيئة الضمان الاجتماعي لاستمرار التعويض في حالة وصف هذا الدواء لعلاج يتجاوز إثنى عشر (12) أسبوعا متناطلا.	3 مغ	حبوب	برومازيبام	16 B 109
.....(بدون تغيير).....				
		مهدئات الأنصاب		16 D
.....(بدون تغيير).....				
يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.	10 مغ	حبوب	أربيبرازول	16 D 103
يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.	15 مغ	حبوب	أربيبرازول	16 D 104
يعوض فقط على أساس وصفة أولية استشفائية من مصالح مختصة في الأمراض العقلية وطب الأطفال والأمراض العصبية وحالة أعراض النشاط المفرط مع نقص التركيز وحدها عند الطفل المشخصة حسب معايير التصنيف الدولي للأمراض المنظمة العالمية للصحة.	10 مغ على كل أتوموكسيتين هيدروكلوريد بـ 11.43 مغ	أقراص مقاومة للأمعاء	أتوموكسيتين	16 D 110
يعوض فقط على أساس وصفة أولية استشفائية من مصالح مختصة في الأمراض العقلية وطب الأطفال والأمراض العصبية وحالة أعراض النشاط المفرط مع نقص التركيز وحدها عند الطفل المشخصة حسب معايير التصنيف الدولي للأمراض المنظمة العالمية للصحة.	18 مغ على كل أتوموكسيتين هيدروكلوريد بـ 20.57 مغ	أقراص مقاومة للأمعاء	أتوموكسيتين	16 D 111

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
16 D 112	أتوموكسيتين	أقراص مقاومة للأمعاء	25 مغ على كل أقراص مقاومة للأمعاء	يعوض فقط على أساس وصفة أولية استشفائية من مصالح مختصة في الأمراض العقلية وطب الأطفال والأمراض العصبية وفي حالة أعراض النشاط المفرط مع نقص التركيز وحدها عند الطفل المشخصة حسب معايير التصنيف الدولي للأمراض للمنظمة العالمية للصحة.
16 D 113	أتوموكسيتين	أقراص مقاومة للأمعاء	40 مغ على كل أقراص مقاومة للأمعاء	يعوض فقط على أساس وصفة أولية استشفائية من مصالح مختصة في الأمراض العقلية وطب الأطفال والأمراض العصبية وفي حالة أعراض النشاط المفرط مع نقص التركيز وحدها عند الطفل المشخصة حسب معايير التصنيف الدولي للأمراض للمنظمة العالمية للصحة.
16 D 114	أتوموكسيتين	أقراص مقاومة للأمعاء	60 مغ على كل أقراص مقاومة للأمعاء	يعوض فقط على أساس وصفة أولية استشفائية من مصالح مختصة في الأمراض العقلية وطب الأطفال والأمراض العصبية وفي حالة أعراض النشاط المفرط مع نقص التركيز وحدها عند الطفل المشخصة حسب معايير التصنيف الدولي للأمراض للمنظمة العالمية للصحة.
16 D 122	رسبيريدون	حبوب	3 مغ	يعوض فقط بوصفة من طبيب مختص في الأمراض العقلية.
.....(بدون تغيير).....				
طلب الأذن				18
مضادات الخمج مع أو بدون القشريات				18 A
.....(بدون تغيير).....				
سيبروفلوكساسين				18 A 026
محلول للأذن معقم				2 مغ / 1 مل، على كل سيبروفلوكساسين كلورهيدرات 1.166 مغ/ مل
.....(بدون تغيير).....				

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			طب الرئة	20
			الموسعة القصبية ومضادات الربو	20 A

(بدون تغيير).....

قابل للتعويض بوصفة من الأطباء المختصين في الأمراض الصدرية و طب الأطفال (بالنسبة للحالات التي يمكن أن تدرج في اختصاص طب الأطفال) والطب الداخلي، فقط في حالات الربو الدائم، المعتمد أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكoid المستنشق وحده.	25 ميكروغ/ للجرعة	للاستنشاق	سامليتropol	20 A 019
قابل للتعويض أيضا في مداعي الاستعمال: علاج عرضي لأمراض القصبات والرئة الانسدادي المزمن بوصفة من نفس الأطباء الاختصاصيين وللتتجديد من طبيب عام.				

(بدون تغيير).....

	0.50 مع/ للجرعة	مسحوق للاستنشاق (تربيهـلر)	تيربوتالين (سولفات)	20 A 051
--	-----------------	----------------------------	---------------------	----------

(بدون تغيير).....

	200 ميكروغ/ للجرعة	مسـحـوق للاستنشاق الفمي	بوديـزـونـيد	20 A 089
	200 ميكروغ/ أقراص	مسـحـوق للاستـنشـاق أقراص	بوديـزـونـيد	

قابل للتعويض بوصفة من الأطباء المختصين في الأمراض الصدرية و طب الأطفال (بالنسبة للحالات التي يمكن أن تدرج في اختصاص طب الأطفال) والطب الداخلي، فقط في حالات الربو الدائم، المعتمد أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكoid المستنشق وحده،	12 ميكروغ	مسـحـوق للاستـنشـاق أقراص	فومارات الفورموـتـيرـول	20 A 091
---	-----------	---------------------------	-------------------------	----------

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
<p>وكذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولية والسنوية.</p> <p>قابل للتعويض أيضا في مداعي الاستعمال :</p> <p>علاج عرضي لأمراض القصبات والرئة الانسدادي المزمن بوصفة من نفس الأطباء الاختصاصيين وللتجديد من طبيب عام.</p>				20 A 091 (تابع)
<p>قابل للتعويض فقط بوصفة أولية و سنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية وطب الأطفال (بالنسبة للحالات التي يمكن أن تدرج في اختصاص طب الأطفال) والطب الداخلي، و كذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولية والسنوية.</p> <p>لا يتم التكفل بهذا الدواء إلا في حالات الربو الدائم، المعتمد أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكويド المستنشق وحده.</p>	100 ميكروغ/ 50 ميكروغ	مسحوق للاستنشاق ديسكسوس	بروببيونات فليتيكازون/ سلميتيرونول	20 A 104
<p>قابل للتعويض فقط بوصفة أولية و سنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية وطب الأطفال (بالنسبة للحالات التي يمكن أن تدرج في اختصاص طب الأطفال) والطب الداخلي، و كذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولية والسنوية.</p> <p>لا يتم التكفل بهذا الدواء إلا في حالات الربو الدائم، المعتمد أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكويド المستنشق وحده.</p>	250 ميكروغ/ 50 ميكروغ	مسحوق للاستنشاق ديسكسوس	بروببيونات فليتيكازون/ سلميتيرونول	20 A 105

رمز التسمية الدولية المشتركة	التسمية الدولية المشتركة	الشكل	المقادير	شروط خاصة للتعويض
20 A 106	بروبيليونات فليتيكاazon/سلميتيرول	مسحوق للاستنشاق ديسكوس	500 ميكروغ / 50 ميكروغ	قابل للتعويض فقط بوصفة أولية و سنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية وطب الأطفال (بالنسبة للحالات التي يمكن أن تدرج في اختصاص طب الأطفال) والطب الداخلي، وكذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولية والسنوية.
	لایتم التكفل بهذا الدواء إلا في حالات الربو الدائم، المعتدل أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكoid المستنشق وحده.			قابل للتعويض أيضا بوصفة أولية ونصف سنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية في مداعي الاستعمال علاج عرضي لأمراض القصبات والرئة الانسدادي المزمن عند المرضى الذين لديهم حجم الزفير الأقصى للثانية (VEMS) أقل من 50% من القيمة النظرية والذين لديهم سوابق لتفاقمات متكررة وأعراض بلغة رغم العلاج بالmosuفات القصبية المستمر.

(بدون تغيير).....

20 A 234	تيوتروببيوم	مسحوق للاستنشاق أقراص	برومور على 18 ميكروغ ،	شكل برومور التيوتروببيوم أحادي التمييـه 22.5 ميكروـغ
----------	-------------	-----------------------	------------------------	--

(بدون تغيير).....

20 C	مضادات السعال غير الأفيونية			
------	-----------------------------	--	--	--

(بدون تغيير).....

20 C 233	سيترات البيتاميرات	شراب	1.5 مع/مل	
----------	--------------------	------	-----------	--

(بدون تغيير).....

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
			كورتيكoid مع أدوات توسيع قصبة الرئة	20 F

(بدون تغيير).....

قابل للتعويض فقط بوصفة أولية وسنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية ، و طب الأطفال(بالنسبة للحالات التي يمكن أن تدرج في اختصاص طب الأطفال) و الطب الداخلي، و كذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولية و السنوية. لا يتم التكفل بهذا الدواء الا في حالات الربو الدائم، المعتمد أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكoid المستنشق وحده.	200 ميكروغ/ 6 ميكروغ/ للجرعة	مسحوق للاستنشاق	بوديزونيد/ فور موتيرول	20 F 229
قابل للتعويض أيضا بوصفة أولية ونصف سنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية في مداعي الاستعمال علاج عرضي لأمراض القصبات والرئة الانسدادي المزمن عند المرضى الذين لديهم حجم الزفير الأقصى للثانية (VEMS) أقل من 50 % من القيمة النظرية والذين لديهم سوابق لتفاقمات متكررة وأعراض بلية رغم العلاج بالموسعات القصبية المستمر.				
قابل للتعويض فقط بوصفة أولية وسنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية ، و طب الأطفال(بالنسبة للحالات التي يمكن أن تدرج في اختصاص طب الأطفال) و الطب الداخلي، و كذا بوصفة من أي طبيب معالج لتجديد العلاج خلال الفاصل الزمني بين الوصفة الأولية و السنوية. لا يتم التكفل بهذا الدواء الا في حالات الربو الدائم، المعتمد أو الحاد غير المتحكم فيه بواسطة علاج الكورتيكoid المستنشق وحده.	400 ميكروغ/ 12 ميكروغ/ للجرعة	مسحوق للاستنشاق	بوديزونيد/ فور موتيرول	20 F 230
قابل للتعويض أيضا بوصفة أولية ونصف سنوية من الأطباء الاختصاصيين في الأمراض الصدرية في مداعي الاستعمال علاج عرضي لأمراض القصبات والرئة الانسدادي المزمن عند المرضى الذين لديهم حجم الزفير الأقصى للثانية (VEMS) أقل				

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
من 50% من القيمة النظرية والذين لديهم سوابق لتفاقمات متكررة وأعراض بليغة رغم العلاج بالوسائل القصبية المستمرة.				20 F 230 (تابع)
			طلب الرثية	21
			المسكنات مسكنات الرثية الخارجية الصمغ المصنف	21 A
.....(بدون تغيير).....				
	%0.5	دهن/ دهن لاستعمال موضعي	بيروكسيكام	21 A 005
.....(بدون تغيير).....				
	180 مغ موضع بديكلوفيناك 146 صوديوم مغ/ جبيرة	جبيرة، على شكل ديكلوفيناك إيبولامين جبيرة طبية	ديكلوفيناك	21 A 052
.....(بدون تغيير).....				
			طلب الأنف	22
.....(بدون تغيير).....				
			مواد موضعية	22 E
.....(بدون تغيير).....				
	/ 100 ميكروغ جرعة	معلق بخاخة الأنف	بيكلوميتازون، على شكل بيكلوميتازون ديبروبيونات	22 E 030
.....(بدون تغيير).....				
			طلب المهاذ البولي وطلب الكلى	25
			أدوية غدة الموثة	25 B
.....(بدون تغيير).....				

شروط خاصة للتعويض	المقادير	الشكل	التسمية الدولية المشتركة	رمز التسمية الدولية المشتركة
لا يعوض في مداعي الاستعمال : علاج مساعد للحس بالمسبار للمثانة في حالة الاحتقان الحاد للبول المرتبط بتضخم الموته الاهين.	10 مغ	حبوب تحرير مطول	الفوزوسين	25 B 057
			مضادات الخمج البولي	25 E

.....(بدون تغيير).....

	3 غ/أكياس	حببات محلول للشرب	فوسوميسين	25 E 058
--	-----------	-------------------	-----------	----------

.....(الباقي بدون تغيير).....

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 شوال عام 1430 الموافق 28 سبتمبر سنة 2009.

الطيب لوح